

الشادور

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد..

فقد كتبت صحيفة تحذر من انتشار الشادور، وهو رداء عبارة عن قطعة واحدة يغطي الجسم من الرأس إلى القدمين عدا الوجه والكفين، وتقول: «يا نساء مصر أفقن من الغفلة؛ فأنتن تحملن رايات الغزو الثقافي الإيراني والشيوعي داخل المجتمع المصري... ليس فكراً فقط ولكن زياً أيضاً».

وذكرت أنها ليست ضد الحجاب -رغم أنها صحيفة متبرجة-، ولكنها ضد الشادور الإيراني، وتعجبت الكاتبة مما حدث للشارع المصري، فقد تغير شكل الناس، وتبدلت ملامحهم فلم تعد تعرف هل أنت في شارع مصري أم في شارع أفغاني أم في شارع خليجي أم في شارع إيراني؟

قالت: «إنه انسحاق الهوية المصرية لصالح ثقافات أخرى تسربت إلينا رويداً رويداً حتى تغلغلت متخذة شعار الدين الذي يخشى الكل الاقتراب منه ولو بالتفكير أو التحليل... فلو فعلت فأنت كافر».

وأوضحت أنها لا تتحدث عن الحجاب، فالحجاب له أشكال وألوان عدة، بل أصبحت له مواضع جذابة وأنيقة، وكلامها عن ملبس دخيل لا علاقة لنا به، فقد كانت المرأة المصرية مشهورة في أوائل القرن الماضي بالبرقع الأبيض الذي حررها منه قاسم أمين، وفي السبعينيات والثمانينيات خرج المصريون إلى الخليج، وعادوا إلينا بتقاليد وأزياء جديدة غريبة علينا... بدأت بالعباية السوداء للمرأة والجلباب السعودي للرجل، ثم ومع نهاية التسعينات وبداية الألفية الجديدة ظهر الشادور الإيراني.

وحذرت الكاتبة من تجار الشيعة الذين بدأوا في شراء محال بأسماء مستعارة لترويج الشادور الإيراني باستثمارات تصل إلى ٥٠ مليون جنيه، وأنه ساعد على انتشاره رخص

ثمنه، وظهوره على هذا النحو بمثابة انتصار للمد الشيوعي في الشمال الإفريقي خاصة مصر، وأن الشيعة يدخلون إلينا تارة من بوابة حزب الله ومناصرة أهل غزة، وتارة من الكتب التي تطبع في مطابعتنا وتوزع في المساجد، وتارة من الملبس، وتارة من مناصري السينما الإيرانية.

وتساءلت: «هل فقدنا هويتنا إلى هذا الحد؟ هل أصبحت ثقافتنا رخوة هشة تمتص كل ما يرسل إليها بدلاً من كوننا مركز إشعاع للحضارة والثقافة؟ نصدر فكرنا ولهجتنا وثقافتنا وفنوننا وحتى ملبسنا!!»

واعتبرت الشادور في النهاية بمثابة انتصار للتيار الإيراني الشيوعي في غزو العقل المصري، والبيت المصري، والمذهب السني المعتدل، وإنه سيف إيراني يغمده الآخرون في صدورنا وهويتنا.

ولنا عدة تعليقات على هذا الكلام:

أولاً- نتمنى لنا وللكاتبة ولعموم الخلق أن نرجع للكتاب والسنة في تقييم الشادور والحجاب المصري والأفغاني والخليجي، وأن نستصحب ما كان عليه النبي ﷺ والصحابة الكرام في ضبط الفكر الشيوعي والهوية المصرية، وأن نكون على بصيرة من أمرنا وأمر الناس في الحديث عن قاسم أمين والبرقع الأبيض الذي حرر المصرية منه، وضوابط القبول والرفض في كل ما ذكرته الكاتبة.

ولا تستبعد أن يبادر البعض باتهام الكاتبة بأنها تروج لفكر إباحي غربي، وتكرس لثقافة العُري بتبرجها، ويقول لها: أفريقي فأنت تحملين رايات الغزو الثقافي الغربي داخل المجتمع المصري.... ليس فكرًا فقط ولكن زياً أيضاً.

ثانياً- الكلام عن الهوية المصرية كلام قديم يُصب في قوالب عصرية، فالهوية، والبيئة، والنشأة، والعُرف، والعادة بما فيها من رقص وغناء، وأزياء، وأعياد، وطباع، وموروثات تصبح هي الميزان والمقياس، وضوابط القبول والرفض عند المصريين، ويُقال



مثل ذلك عند السوريين والعراقيين والسودانيين والبابلية والفينيقية، وترفع رايات الوطنية هنا وهناك، فدوافع هؤلاء جميعًا للمحافظة على التقاليد والعادات والهوية هي محبة الأوطان وحماتها من الأفكار الدخيلة بزعمهم.

وهم في ذلك يخالفون العقول السليمة والفطرة المستقيمة، كما أنهم يصادمون الكتاب والسنة، ولا يلتفتون لإسلامهم إلا بالقدر الذي يوافق أهوائهم وآرائهم، ويروجون للأفكار الدخيلة وسط المجتمع المسلم.

وإذا كان البعض يُشهر سلاح التكفير في وجوههم، فهم يشهرون سلاح الخيانة الوطنية لمخالفهم، وكأن محبة الأوطان تكمن في الدفاع عن الرقص والاختلاط والغناء والعُري الموجود!!

ثالثًا- الحق أبلج والباطل لجلج، وعلى الحق نور، والحق ما وافق الكتاب والسنة، ويؤخذ من كل من جاء به، والباطل مردود على صاحبه كائنًا من كان، وما احتج صاحب بدعة على بدعته بدليل إلا وكان في الدليل ما يُرد عليه ويُدحض بدعته.

وهؤلاء العصرانيون يريدون قطع الأمة عن دين ربها ويدمرون وحدة الأمة بالوطنيات والقوميات، ويقدمون الهوية والأزياء والعادات على ما جاء في الكتاب والسنة، ويظنون أن التطور والتحضر والتقدم في اللحاق بركاب الغرب، وقطع الصلة بالإسلام، والتهمك بمعانيه، فيصف بعضهم الحجاب بأنه حجاب للعقل، ويرمون دعاة الإسلام بأنهم أصحاب الفكر الظلامي الرجعي، أما المتحلل من كل خُلق ودين فهو المستنير المعتدل!!!

ولا ندري كيف تستنير العقول بالمعاصي والذنوب؟ وكيف تتطور البلاد بالرقص والغناء؟ وهل يليق بالعقلاء ومحبي الأوطان أن يأخذوا من الغرب العُري والخلاعة والاختلاط تاركين ومهملين الطب والهندسة والصناعة والزراعة وسائر أسباب

القوة؟!!

إن العفن الماضي المتمثل في الحضارات الهالكة كالفرعونية والبابلية، والعفن الحاضر المتمثل في الحريات والديمقراطيات ينبغي العمل على إزالته وطمس معالمه، لا الحنين إليه والترويج له.

ينبغي أن يغضب الإنسان إذا انتهكت محارم الله، وأن يكون أمرًا بالمعروف وناهيًا عن المنكر لا العكس، وأن يوالي أولياء الله ويعادي في الله، ويُحِبُّ في الله ويبغض في الله، لا بد من إحكام مفهوم الولاء والبراء، فالأنبياء والمؤمنون الخُلص نتقرب إلى الله بمحبتهم من كل وجه، كما نتقرب إلى الله ببغض الكافرين من كل وجه، حتى وإن كانوا مصريين، أما المسلم العاصي فإنه يُحِبُّ لإسلامه وَيُبْغِضُ لمعصيته.

إن الحضارة الحقّة هي التي تقوم على تعبيد الدنيا بدين الله، ولا طاقة لأحد بحرب الله، وعلينا أن نأخذ الدرس مما حدث لقوم نوح وعاد وشمود، وما حدث للفراعنة، وما يحدث الآن في أمريكا وأوروبا، وأن ننأى بأنفسنا عن التشبه بأبي جهل وأبي لهب، دعاة على أبواب جهنم من أجاهم إليها قذفوه فيها.

يجب أن نعتز بإسلامنا، ونطالب بإظهار شعائر ديننا، ونفرح بظهور الحق وأهله، ونعلم «أن الله لا يصلح عمل المفسدين»، ولا يضيع أجر المحسنين، وأن العاقبة للمتقين، ﴿فَأَمَّا الزُّبَيْدُ فَيَذَبُ جَفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمُكُّ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ [الرَّعْدُ: ١٧] قد يَرُوجُ قَلْبُ الموازين على البعض وفي بعض الأوقات، ولكن لا يمكن أن يروج الباطل على الكل وفي كل الأوقات، وكان عمر رضي الله عنه يشكو إلى الله جلد الفاجر وعجز الثقة.

كان أجدد بالكاتبة أن تحافظ على الدين وشعائره بديلاً عن الحماسة الفارغة للمحافظة على ثقافة وهوية الضياع والعُري والاختلاط.

رابعاً- الشادور الإيراني، والنقاب الخليجي، والحجاب الأفغاني، والزي المصري، لا بد من ضبطه بكتاب الله وبسنة رسول الله ﷺ.



وقد وردت النصوص الشرعية تدل على أن الحجاب يضرب من الرأس حتى القدم، ولا يصف حجم العظام، ولا يشف عما تحته من البدن، ولا يكون ثوب شهرة، ولا زينة، ولا يشابه زي الرجال، ولا زي الكافرات.

ويشعر تغطية الوجه والكفين بين قائل بالوجوب وقائل بالاستحباب، ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر، يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات، مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا» [رواه مسلم].

وهذا الحديث من دلائل النبوة، فقد قيل في وقت كانت تخرج فيه المرأة للسؤال عن صغيرها وهي منتقبة، وحكى الحافظ ابن حجر قال: لم يزل الأمر منذ عهد رسول الله ﷺ على خروج النساء في الأسفار وإلى الأسواق منتقبات.

ثم وصل الحال بالكاسيات العاريات إلى ارتداء ما يسمى بملابس البحر في زماننا، ولعل البعض يرى هذا الانحلال هو قمة التطور والرقي وانتزاع الحريات التي سلبها الجمود والتخلف!!

وقد لعن النبي ﷺ «المرأة تلبس لبسة الرجل والرجل يلبس لبسة المرأة» [رواه أبو داود والنسائي وصححه الألباني]، وورد في الخبر «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ» [رواه البخاري].

تشابه الظواهر يجر لتشابه البواطن، وفي تشبه المرأة بالرجل تارة، وبالكافر تارة أخرى، وبالفاجرات تارة ثالثة، خروج عن الفطرة المستقيمة وتباعد عن مقتضى العقول السليمة وتعدٍ للشريعة المطهرة، قال تعالى: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾ [الآحزاب: ٣٦]، والواقع يُؤَيِّدُ... فليَمِّ اللهاث وراء الدعوات الغربية المنحلة؟

وقولنا في الأزياء هو قولنا في الفكر، واللهجة، والثقافة، وسائر صور الإشعاع الحضاري التي تريد الكاتبة تصديرها للآخرين، وتعتبر من مظاهر الانسحاق أن نقبلها من الخليج أو من هنا أو هناك، فالمفترض أن ندور مع إسلامنا حيث دار، وأن نقبل الحق من كل من جاء به، فلسنا معصومين، ونظرات الاستعلاء التي يتكلم بها البعض تعبر عن مراهقة ينبغي أن ننأى بأنفسنا عنها، وقد كان الإمام الشافعي يقول: «معي صواب يحتمل الخطأ، ومع خصمي خطأ يحتمل الصواب»، وقال: «ما ناظرت أحداً إلا وأحبيت أن يجري الحق على لسانه».

قال رسول الله ﷺ: «لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا أبيض على أسود، ولا أسود على أبيض إلا بالتقوى. الناس من آدم وآدم من تراب» [صححه الألباني]، ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

نريد أن نتفق على كلمة سواء، وهي ﴿وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ٦٤]، وأن ترتفع أصواتنا جميعاً هنا وهناك تطالب الإيراني والأفغاني والخليجي والمصري بالعودة لمثل ما كان عليه النبي ﷺ والصحابة الكرام في العلم والعمل، في العقيدة والشريعة، في الأزياء والأعياد والصلاة والصيام.

لقد بدأت البشرية بنبي مكرم هو نبي الله آدم ﷺ ثم تتابع إرسال الرسل وإنزال الكتب، وكلها تقول للبشر: (اعبدوا الله ما لكم من إله غيرهُ)، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤] وقال: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [العنكبوت: ١٦٥]، والناس هنا وهناك يخاطبون في الزبي وغيره بقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الحجرات: ٣٦]، ليس لنا أن نختار مع الله أو مع رسول الله ﷺ، وقال سبحانه:

﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

خامسًا- الحرية الحقة عند المسلمين تُصاغ في قالب العبودية لله تعالى، وبعيدًا عن ذلك نفع أسرى العبودية المقيتة، قال تعالى عن نبيه إبراهيم عليه السلام أنه قال لأبيه: ﴿يَأْتِي لَّا تَعْبُدُ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا﴾ [برئيه: ٤٤].

وقال سبحانه عن متبعي الهوى والآراء الضالة المضلة: ﴿أَرَأَيْتَ مَنْ أُتْخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا﴾ (٤٣) ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلَّ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٣ - ٤٤].

وقال رسول الله ﷺ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ» [رواه البخاري].

وقال ربعي بن عامر لرستم قائد الفرس: «ابتعثنا الله لنخرج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام».

نحن نرفض الثقافات والآراء والمعتقدات والأزياء التي تخالف الكتاب والسنة حتى وإن كانت مصرية، نرفض دعوة قاسم أمين، كما نرفض الإشعاع المصري الحضاري، بل وما عليه كل البشر إذا خالف الكتاب والسنة.

فثقافة العري والخلاعة والاختلاط مرفوضة ومردودة على أصحابها من المصريين وغيرهم.

لا قيمة لفرد أو دولة إلا بمقدار القرب من الحق، لا التفات لرأي أو لفكرة أو لزي إلا بمقدار الموافقة لكتاب الله ولسنة رسول الله ﷺ.

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى،

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

الاغتصاب والإجهاض وترقيع غشاء البكارة

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه وسلم
ومن والاه، أما بعد..

فقد ذكر الدكتور/ محمد سيد طنطاوي شيخ الأزهر أنه يجوز إجهاض جنين الاغتصاب، بشرط أن تكون المغتصبة حسنة السمعة ومش مرتاحة لما حدث، وأضاف أن كل امرأة تعرف بحدوث الحمل في الأسابيع أو الشهور الأولى، وأنه لا حرج شرعاً أن تذهب للطبيب في بداية الحمل لتزيل آثار هذا العدوان حماية لعرضها وكرامتها، وذكر أنه قد توجد فتاة أخرى حدث لها حمل نتيجة الاغتصاب، لكنها تشعر بارتياح لما حدث فنقول هنا -أي شيخ الأزهر- لا يجوز إجهاض جنينها، وكل حالة ولها ظروفها ونتائجها.

وكان هذا خلال ختام فعاليات ما يسمى بالموسم الثقافي للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمسجد النور بالعباسية. ولكثرة حالات الاغتصاب وما يتعلق بذلك من هتك البكارة وحمل واللجوء للإجهاض ولعمليات ترقيع البكارة.

فقد رأيت أن أنقل بعض الأحكام المتعلقة بذلك من كتابي (الزواج العرفي) تمييزاً للفائدة، أحكام ومسائل تتعلق بالبكارة:

١- البكارة إذا فُضت بوثبة أو حركة عنيفة أو أصعب، فالمرأة لها حكم البكر.
٢- القول قولها في ذلك، ولا يصح اتهامها دون إقرار أو شهادة صحيحة بضوابطها الشرعية.

٣- قد يدخل الرجل بزوجه ولا يتهتك الغشاء «البكارة» لصلابته، أو لكونه من النوع المطاط، أو لكونها غائرة، أو لغير ذلك من الأمور التي يعرفها الأطباء، وبالتالي لا تنزف المرأة حال البناء أو الدخول.



ومن هنا نعلم مدي جناية العرف والجهل ونشر الفضائح دون وجه حق، بل والاتهام الباطل بالزنا وارتكاب الفواحش من الزوج لزوجته يوم البناء، ومسارة البعض إلي تطليق الزوجات بسبب هذا الأمر.

٤- يحدث فض البكارة في مثل هذه الحالات عند الولادة، وقد يذهب البعض إلي طيبة لفضها إذا لزم الأمر.

٥- عادات قبيحة ومخالفات لسُنن، ومضار تحدث بسبب تعجل فض البكارة يوم البناء، دون مقدمات، ومحاولة البعض فضها بالأصبع، وفي بعض القرى تقوم النساء بذلك على سبيل العادة. والمرأة لا يحل لها أن تنظر إلي عورة المرأة دون ضرورة أو حاجة مقتضية لذلك، وليس فض البكارة منها، كما هي عادات بعض الناس، مما يترتب عليه أسوأ الأثر.

٦- هذه الجريمة وعلى هذا النحو يرتكبها البعض -في الريف والصعيد-؛ ليحصلوا من وراء هذه العملية على دم البكارة، فيظهرون بهذا الشرف المزعوم أمام الناس، وما درى هؤلاء أنها فضيحة يقدمون عليها.

٧- المرأة إذا استكرهت على الزنا لا يُطلق عليها زانية؛ لقول الله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النِّسَاءُ: ٣٣]، ونزلت الآية بشأن إماء عبد الله بن أبي ابن سلول، وكان يُكره فتياته وإماءه على البغاء مع كراهتهن لذلك.

٨- روي ابن أبي حاتم أن رجلاً سأل ابن عباس رضي الله عنهما فقال: «إني كنت أُمُّ بامرأة آتت منها ما حرم الله على، فرزق الله -عَزَّ وَجَلَّ- من ذلك توبة، فأردت أن أتزوجها، فقال أناس: إن الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشرقة، قال ابن عباس رضي الله عنهما: ليس هذا في هذا، انكحها فما كان من إثم فعلى».

٩- زنت امرأة فتابت حتى كانت من أنسك نسائهم، فخطبت إلي عمها، وكان يكره أن يدلسها، ويكره أن يفشي على ابنة أخيه، فما كان من عمر إلا أن قال: لو أفشيت عليها لعاقبتك، إذا أتاك رجل صالح ترضاه فزوجها إياه.

وفي رواية قال عمر رضي الله عنه: تعمد إلي ما ستره الله فتبديده، والله لأن أخبرت بشأنها أحدًا من الناس لأجعلنك نكالا لأهل الأمصار، بل أنكحها بنكاح العفيفة المسلمة.

١٠- الكل مأمور بتقوى الله -عَزَّ وَجَلَّ- في السر والعلن، واجتناب الفواحش ما ظهر منها وما بطن، والمؤمن صادق مصدق، والظلم ظلمات، وما كان الرفق في شيء إلا زانه، وما نزع من شيء إلا شانه، وعليك أن تأتي للناس ما تحب أن يعاملوك به، وليس من المعاشرة بالمعروف هتك الستر، أو الطعن في العرض، دون بينة أو ضح من شمس النهار، وليس منها الاعتراف تحت وطأة التهديد، فهذا نوع من الإكراه.

روي مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من نَفَسَ عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نَفَسَ الله عنه كربة من كُرب يوم القيامة، ومن يَسَّرَ على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه».

١١- مَنْ قَبَلَ الله عُدْرَه كالمكره، فلا يسعك إلا قبول عذره، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «عُصِيَ لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» [رواه النسائي، وصححه الألباني].

حكم وجود الحمل كدليل على وقوع الزنا:

ذهب جمهور العلماء، خلافاً لعمر رضي الله عنه والمالكية، إلى أن مجرد الحمل ليس قرينة كافية لإقامة حد الزنا على المرأة التي لا زوج لها معروف، وذلك لأنه من الممكن أن يدخل في رحم المرأة جزء من نطفة رجل بغير جماع، فتحمل منه، كما يحدث أحياناً إذا ارتدت المرأة ملابس أخيها مثلاً، وهذا الاحتمال وإن كان ضعيفاً، ووجود الحمل بلا زوج يعتبر أساساً قوياً للشبهة، إلا أنه من المعلوم أن الحدود تُدرأ بالشبهات، لما رواه الترمذي أن رسول الله ﷺ قال: «ادْرَعُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ فَإِنَّ الْإِمَامَ أَنْ يَخْطِئَ فِي الْعَصُو خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَخْطِئَ فِي الْعُقُوبَةِ» رواه الترمذي، وضعفه الألباني، ولما رواه ابن ماجه: «ادْفَعُوا الْحُدُودَ مَا وَجَدْتُمْ لَهُ مَدْفَعًا».



وعندما ثبت هذا المعنى، فليس ذلك ترويضاً لفاحشة، أو محبة لوقوعها، ثم تبريرها بعد ذلك بمثل هذه التبريرات، ولكنه العدل الذي أمرنا به وإحقاق الحق وإبطال الباطل، وإذا كان الأمر كما ذكرنا فهل يصح الاتهام بالزنا لعدم وجود غشاء البكارة؟! سبحانك هذا بهتان عظيم.

وقد كان البعض ممن اقترف جرماً كالزنا يذهب لرسول الله ﷺ لإقامة الحد عليه، لمعرفتهم أن الحدود كفارة لأهلها، ولعلمهم أن فضوح الدنيا أهون من فضوح الآخرة، وأن الله مطلع عليهم وراقب لا تخفى عليه خافية، ويجازي المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته فعاشوا حياة الإيمان واليقين، وألزموا أنفسهم أمر الله وحده. بيان من فضيلة المفتي: (إجهاض المعتصبة وإعادتها عذراء جائز شرعاً).

أكد الدكتور نصر فريد واصل مفتي جمهورية مصر العربية أن إجهاض المعتصبة وإعادتها عذراء جائز شرعاً.

وقال في بيان بعث به إلي باب «مع القانون» أنه لا مانع شرعاً من إصدار تشريع ينظم ذلك، مع وضع الضوابط التي تحكم ذلك، لأن إعادة بكارة المعتصبة إليها، هو إحياء لها، ولعرضها ولشرفها بعد قتلها بدنياً ونفسياً، وفيما يلي نص البيان:

«الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، اطلعنا على ما كتبه المستشار عبد المنعم إسحاق محمد نائب رئيس هيئة قضايا الدولة في بابكم القيم «مع القانون» بعدد الأهرام الصادر في ٩ أكتوبر لسنة (١٩٩٨م) للإلغاء المادة (٢٩١) عقوبات والإبقاء على المادة (٢٩٠)، وإسقاط جنين المعتصبة من الذئب البشري، وإعادتها عذراء بعد تفريغ ما في أحشائها من نطفة ملوثة نفيده الآتي:

- نوافق على اقتراح المستشار عبد المنعم إسحاق محمد لضرورة إلغاء المادة (٢٩١) عقوبات) لتعارضها مع المادة (٢٩٠) عقوبات) المعدلة، والتي تقرر عقوبة الإعدام للذئب البشرية التي تخطف الإناث وتغتصبهن، وذلك لأن الإبقاء على المادة

(٢٩١ عقوبات) يقوض قصد المشرع من الهدف المنشود، وهو حماية الأنثى من الذئاب البشرية التي تسلبها عرضها وشرفها وأعز ما تملك بطريقة الإكراه بعد اختطافها، ويكون وسيلة للتحايل على إبطال المادة (٢٩٠) والقصد التشريعي منها من الناحية العملية، وذلك مما يقوي مركز الجاني على حساب المجني عليها الضحية، ورضا الأنثى بالزواج بعد الخطف والموافقة لا يُعدُّ زواجاً شرعاً؛ لأنه لا بد في عقد الزواج المعتبر شرعاً وجود الولي والإشهار والإعلان والإيجاب والقبول والرضائية الكاملة، والكفاءة بين الزوجين، والزواج بعد الخطف قد خلا من هذه المعاني؛ لأن المعتصب يقصد من وراء هذا الزواج الإفلات من العقوبة، كما أن الإيجاب والقبول مشوبان بالإجبار، حيث إنهما وقعا تحت ضغط الإفلات من العقوبة.

أما فيما يتعلق بمدى مشروعية العمليات الجراحية التي تُجرى للأنثى التي تم اختطافها وأُكرهت على موارقتها جنسياً، وإزالة بكارتها من الذئاب البشرية بعد تفرغ ما في أحشائها من نطفة ملوثة، فإننا نرى أنه لا مانع شرعاً من إصدار تشريع ينظم ذلك مع وضع الضوابط التي تحكم ذلك، لأن إعادة بكاره المعتصبة إليها هو إحياء لها، ولعرضها، ولشرفها بعد قتلها بدنياً ونفسياً، والقاعدة الشرعية أن من أفسد شيئاً فعليه إصلاحه.

وإذا كان المجتمع قد قصر في حقها، ولم يؤمنها في نفسها وعرضها، فقد وجب عليه جبر خواطرها وشفائها من كل أضرارها وآلامها بإصدار تشريع يلزم ذوي الاختصاص والشأن بإعادة عذريتها إليها بعملية جراحية.

أما تفرغ ما في أحشائها من نطفة ملوثة للذئب البشري، فنرى أنه لا مانع من ذلك شرعاً بناء على ما أجازته بعض الفقهاء، وأقره مجمع البحوث الإسلامية قبل أن يمضي على الحمل مائة وعشرون يوماً، وإذا أجاز ذلك في الحمل الحلال فهو في الحرام أولى.

أما إذا مضى على الحمل مائة وعشرون يوماً فإنه لا يحل إسقاط الجنين بحال، لأنه في هذه الحالة يكون نفساً ذات روح يجب المحافظة عليها بالإجماع، والاعتداء عليها لا يجوز بأي



حال من الأحوال، إلا إذا كان في استمرار وجوده خطرٌ حقيقي على حياة الأم، حيث تُقدَّم حياة الأم على حياة الجنين، لأن حياة الجنين قبل ولادته محتملة، وحياة الأم متيقنة، واليقين يقدم على الاحتمال والشك، طبقاً للقواعد الشرعية، والله - سبحانه وتعالى - أعلم».

التعليق على فتوى المفتي:

يتضح من كلام المفتي موافقته للنصوص الشرعية، وكلام قول جمهور العلماء عندما ذكر أنه «لا بد في عقد الزواج المعتبر شرعاً، وجود الولي والإشهار والإعلان والإيجاب والقبول الرضائية الكاملة، والكفاءة بين الزوجين»، وهو ما وضحناه وبيناه في هذه الرسالة.

أما قوله في إعادة بكاراة المغتصبة إليها، فهو اجتهاد نتيجة ما يحدث في الواقع من ظلم وجهل، وإلا فهي لا يزول عنها وصف البكر، وتنكح بنكاح الحرة العفيفة، ولا إثم عليها شرعاً، والبقارة قد تتهتك بوثة عالية أو حركة عنيفة، فليست عنواناً للعفة في كل حال، وقد يحدث الدخول دون تهتك لها، لكونها من الأغشية المطاطة، كما سبق أن بيّنا.

أما إجازته تفرغ ما في أحشائها من نطفة ملوثة، قبل أن يمضي على الحمل مائة وعشرون يوماً، فهو يستند في ذلك لما ثبت في الصحيح من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا نَظْفَةً ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ إِلَيْهِ الْمَلَكَ فَيَنْفُخُ فِيهِ وَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ يَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ» [متفق عليه]، فهو في الأربعين يوماً الأولي يلتحق بالنطفة المهترئة، ويشد النزاع في الأربعين يوماً الثانية، ثم باتفاق العلماء يُجرّم الإجهاض بعد المائة والعشرين يوماً، إذ يصبح الجنين روحاً محترمة.

وقوله: «وأقره - أي الإجهاض - مجمع البحوث الإسلامية قبل أن يمضي على الحمل مائة وعشرون، وإذا أجاز ذلك في الحمل الحلال فهو في الحرام أولي».

هذا الإقرار ليس على عواهنه، إذ لا بد من إذن الزوج، فله حق في الولد وإذنها وبشرط ألا يستتبع ذلك مضرة بجسد الزوجة، فلا ضرر ولا ضرار، وعدم قطع النسل

بالكلية، وألا يكون ذلك خشية الفقر، فهذا من سوء الظن بالله تعالى، وأن تكون حالات فردية تدعو إليها الحاجة أو الضرورة، إذ الأمة مأمورة بتكثير نسلها.

والمقصود بقول المفتي: «وإذا أجاز ذلك في الحمل الحلال - أي المتولد من الزواج

الصحيح - فهو في الحرام أولى»

لعل المفتي يقصد بالحرام أي الاغتصاب، فحديثه يتعلق بذلك، وإلا فقد فرّق البعض بين المتزوجة والزانية، فإذا رُخصّ للمتزوجة في الإجهاض - وفق الضوابط الشرعية - فالزانية لا يباح لها ذلك، إذ الرخص لا تناط بالمعاصي، ولأن النبي ﷺ لم يدل الغامدية التي زنت على ذلك، بل تركها حتى تضع وتقطم ثم أقام الحد عليها، ويبقى الكلام، إذا كانت ستقتل أو تهلك بسبب حملها، فهو موطن اضطرار، إذ الضرورات تبيح المحظورات، وتُقَدَّر بقدرها. والله أعلم.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

تتبع الحياة الخاصة للسياسة والزعماء

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد..

فمن الموضوعات المثيرة للجدل ما يتعلق بالحياة الخاصة للسياسة والزعماء، ففي كثير من الأحيان تسلط الأنظار على قصة زواج أو طلاق أو تعدد، وتنطلق الألسنة والأحكام بالبحث والتحليل والتخطئة والتصويب، وقد تعصف قصة حب غرامية بين الرئيس الأمريكي ومستخدمته في مكتبه بمستقبله السياسي، وقد يثبت تجسس رئيس على خصومه فيقال... وتتناول وسائل الإعلام الفضائح المالية والجنسية للسياسة والزعماء بشيء من التركيز، ويعتبرون ذلك حقاً للعامة، وضرية للنجومية ولتقليد المناصب العامة، ويتتبعون دقائق التفاصيل في حياة هؤلاء قبل تقلد المنصب وأثناءه وبعده، فهذا تهرب من التجنيد، والثاني تقبل هدايا لا يسمح بها القانون، والثالث استخدم ميزانية الدولة لحسابه الخاص، والرابع عقد صفقات تجارية مستخدماً وجاهة المنصب.

يفعلون ذلك في مسائل تراها شفافيةً وتقدمًا ورُقياً في الوقت الذي لا يباليون ولا يأبهون فيه بإفصاح الرجل عن علاقة صداقة بهذه وتلك، وتراه يرتحل معها في مهماته الرسمية!!! وتباهت المرشحة لرئاسة وزراء فرنسا بأن لديها أربعة أولاد هم ثمرة العلاقة قبل الزواج!!

والسياسة والزعماء ووسائل الإعلام مع هذا التدقيق يعتبرون عبادة البقر والغنم والحجر والبشر والكواكب من الخصوصيات التي لا تحتل التدخل، ومن جملة الحريات التي لا يُنازع فيها صاحبها حتى لو قاد الدنيا بأسرها!!

وهكذا شأن البشر إذا انحرفوا عن منهج ربهم، لا بد وأن تمتلئ حياتهم بالمتناقضات ويحسبون أنهم يُحسنون صنْعاً، وكان من آخر ما قرأت في هذا الصدد مقالة في المصري اليوم عن حق الناس في أن تتبع عن كثب تقلبات الحياة الشخصية للسياسة، وأن

المجتمعات الديمقراطية المتقدمة قد حسموا أمرهم، واتفقوا على أنه أمر مهم للغاية أن نعرف كيف يعيش الساسة، وهل يطبقون المبادئ التي يتبنونها في عالم السياسة على أنفسهم في الحياة الخاصة أم لا؟ فلا يمكن التسامح مع شخص يتسم بالنفاق والكذب في مجتمعات اعتمدت الصدق مبدأ!!

وذكرت الكاتبة أننا في مصر لا نكاد نعرف شيئاً عن الحياة الشخصية للشخصيات المنتهية للسلطة؛ وذلك لأن الصحف الحكومية تتبنى مبدأ (لا للاقتراب أو التصوير)، بينما من حق الصحف نفسها أن تعرض حياة المعارضين كنوع من التشكيك في مصداقيتهم، كأن موقف هذه الصحف يعبر عن الرأي الحكومي القائل: (كل معارض خائن حتى يثبت العكس).

تقول الكاتبة: إن الاطلاع على حياة الساسة ليس ترفاً ولا نسيمة لأكل الوقت، وإنما هو ضرورة تعود بالخير على الشعوب التي لا ترضى لنفسها أن تبقي في مقاعد السلطة منافقين أو كاذبين أو أشخاصاً لا يتمتعون باتساق القول والفعل، ومن هنا فالسياسي الصادق والمتسق مع نفسه لا يجب أن يخشى عيون الناس وهي تتابع أدق تفاصيل حياته.

ولنا عدة ملاحظات وتعليقات على هذا الموضوع:

أولاً- النبذة والمصطلحات والمفردات المستخدمة في وسائل الإعلام وعلى ألسنة الصحفيين والمثقفين نبرة أوروبية وأجنبية وافدة مستوردة، فالمقياس والميزان عند هؤلاء ما يحدث في الغرب وحال المجتمعات الديمقراطية المتقدمة، وتقسيم الناس إلى مؤيدين ومعارضين.

يفعلون ذلك مع شعب مسلم وهم أول من يعرف تدين هذا الشعب وحرصه على الرجوع للكتاب والسنة، وإن الديمقراطية دينٌ عند أهلها كما أن الإسلام دين عند أهله، ويتضح لك الإصرار الشديد على النمط الغربي والحياة الديمقراطية على رغم أنف



الشعوب المسلمة، وكأن هذه الشعوب لا يمكن أن تتقدم وتتطور إلا بالاشتراكية تارة وبالديمقراطية تارة أخرى، أو قل: حتى يأخذ النجاسات الموجودة في أمعاء الغرب!! .
ثانيًا- لابد من تحكيم شرع الله في هذه القضية وغيرها؛ حتى نميز بين ما يحل وما يحرم، وبين ما يستوجب العزل وغيره، وما يحل فيه التجسس والغيبة والنميمة وما لا يجوز فيه ذلك.

وهل يفترق شأن الحاكم عن المحكوم في تتبع الحياة الخاصة؟ وما هو الحد الفاصل بين السياسي وغيره؟ وهل كل من اشتهر وسطع نجمه سنخضعه للفحص الميكروسكوبي، أم سنكيل بمكيالين؟! وهل خطورة العلاقات الغرامية والزنى والرشوة والسرقة على السياسة والصحة تزيد على خطورة الكفر وإباحة الشذوذ والرذيلة في البلاد والعباد؟!
﴿يَقَوْمًا أَجِيبُوا دَعَى اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ﴾ [الْإِنشَاقِقُ: ٣١]، وأنبوا إلى ربكم وأسلموا له حتى ترتفع الغشاوة عن بصيرتكم وإلا فمن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلاً، لقد انبهرتم بزيف، ولو رجعتم لإسلامكم ودينكم لا صلح كل فريق على حقه، قال تعالى: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ بَعْتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [الْمَائِدَةُ: ٣]، وقال تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٥٠]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يُوسُفُ: ٤٠].

ثالثًا- تكلم العلماء في الشروط الواجب توافرها في الحاكم كالقرشية، وأن يكون قاضيًا من قضاة المسلمين مجتهدًا لا يحتاج إلى غيره في الاستفتاء في الحوادث، وأن يكون ذا خبرة ورأي حصيف بأمر الحرب، وتدبير الجيوش، وسد الثغور، وحماية البيضة، والانتقام من الظالم والأخذ للمظلوم، وأن يكون ممن لا تلحقه رقة في إقامة الحدود ولا فزع من ضرب الرقاب ولا قطع الأبخار، وأن يكون مسلمًا حرًا ذكرًا سليم الأعضاء، وأجمعوا على أن المرأة لا يجوز أن تكون حاكمة، وإن اختلفوا في جواز كونها قاضية فيما

يجوز شهادتها فيه، وأن يكون الحاكم بالغًا عاقلًا عدلًا؛ لأنه لا خلاف بين الأمة أنه لا يجوز أن تعقد الإمامة لفاسق.

فهل نظر المتكلمون في هذه القضية في مسألة إسلام الحاكم وعدالته واجتهاده أم هو الاحتكام للمناهج الوضعية؟ والتهويل من أمور والتهوين من أخرى، وإشغال الخلق بمسائل مستوردة مع إبعاد البلاد والعباد عن دين الله؟

من المعلوم أن الجهل مصيبة، وما عَصِيَ اللهُ بِمَعْصِيَةِ أَكْثَرِ النَّاسِ مِنَ الْجَهْلِ بِالْدِّينِ، وكان الواجب على هؤلاء أن يتعلموا ما جاء في الكتاب والسنة قبل أن ينشروا قضاياهم، ولأنهم بذلك يدافعون عن مصالح البشر، ولو حسنت النوايا فلا يُقبل سوء الصنيع، فالكلمة أمانة وتوجيه عقول البشر يتطلب تصدر العلماء والصالحين، قال تعالى: ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكُتُبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا نَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ٨٥]، المسائل المطروحة على الساحة تحتاج إلى الرد لأصولها وجذورها بعيدًا عن الترقيع والحماصات والديمقراطية الفارغة، وحتى نتعرف على الداء والدواء والمقدمات والنتائج.

رابعًا- النظام الديمقراطي يفترق عن الإسلام في النشأة والطريق، وتولية الحاكم وعزله، قال القرطبي في تفسيره:

الثانية عشرة- يجوز نصب المفضل مع وجود الفاضل خوف الفتنة وألا يستقيم أمر الأمة، وذلك أن الإمام إنما نصب لدفع العدو وحماية البيضة وسد الخلل واستخراج الحقوق وإقامة الحدود وجباية الأموال لبيت المال وقسمتها على أهلها. فإذا خيف بإقامة الأفضل المهرج والفساد وتعطيل الأمور التي لأجلها ينصب الإمام كان ذلك عذرًا ظاهرًا في العدول عن الفاضل إلى المفضل، ويدل على ذلك أيضا علم عمر وسائر الأمة وقت الشورى بأن الستة فيهم فاضل ومفضل، وقد أجاز العقد لكل واحد منهم إذا أدى المصلحة إلى ذلك واجتمعت كلمتهم عليه من غير إنكار أحد عليهم، والله أعلم.



الثالثة عشرة- الإمام إذا نصب ثم فسق بعد انبرام العقد فقال الجمهور: إنه تنسخ إمامته ويخلع بالفسق الظاهر المعلوم، لأنه قد ثبت أن الإمام إنما يقام لإقامة الحدود واستيفاء الحقوق، وحفظ أموال الأيتام والمجانين والنظر في أمورهم إلى غير ذلك مما تقدم ذكره، وما فيه من الفسق يقعه عن القيام بهذه الأمور والنهوض بها. فلو جوزنا أن يكون فاسقا أدى إلى إبطال ما أقيم لأجله، ألا ترى في الابتداء إنما لم يجوز أن يعقد للفاسق لأجل أنه يؤدي إلى إبطال ما أقيم له، وكذلك هذا مثله. وقال آخرون: لا ينخلع إلا بالكفر أو بترك إقامة الصلاة أو الترك إلى دعائها أو شيء من الشريعة، لقوله ﷺ في حديث عبادة: «وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ». وفي حديث عوف بن مالك: «لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ» الحديث. أخرجها مسلم. وعن أم سلمة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمْرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِيءٌ وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نُنَازِلُهُمْ قَالَ: لَا مَا صَلَّوْا». أَيْ مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ. [أخرجه أيضًا مسلم].

الرابعة عشرة- ويجب عليه أن يخلع نفسه إذا وجد في نفسه نقصًا يؤثر في الإمامة. فأما إذا لم يجد نقصا فهل له أن يعزل نفسه ويعقد لغيره؟ اختلف الناس فيه، فمنهم من قال: ليس له أن يفعل ذلك، وإن فعل لم تنخلع إمامته. ومنهم من قال: له أن يفعل ذلك. والدليل على أن الإمام إذا عزل نفسه انعزل قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أقيلوني أقيلوني. وقول الصحابة: لا نقيلك ولا نستقيلك، قدمك رسول الله ﷺ لدينا فمن ذا يؤخرك! رضيك رسول الله ﷺ لدينا فلا نرضاك! فلو لم يكن له أن يفعل ذلك لأنكرت الصحابة ذلك عليه ولقالت له: ليس لك أن تقول هذا، وليس لك أن تفعله. فلما أقرته الصحابة على ذلك علم أن للإمام أن يفعل ذلك، ولأن الإمام ناظر للغيب فيجب أن يكون حكمه حكم الحاكم، والوكيل إذا عزل نفسه. فإن الإمام هو وكيل الأمة ونائب عنها، ولما اتفق على أن الوكيل والحاكم وجميع من ناب عن غيره في شيء له أن يعزل نفسه، وكذلك الإمام يجب أن يكون مثله. والله أعلم.

الخامسة عشرة- إذا انعقدت الإمامة باتفاق أهل الحل والعقد أو بواحد على ما تقدم وجب على الناس كافة مبايعته على السمع والطاعة، وإقامة كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، ومن تأبى عن البيعة لعذر عذر، ومن تأبى لغير عذر جبر وقهر، لثلاث تفرق كلمة المسلمين. وإذا بُويع لخليفتين فالخليفة الأول وقتل الآخر، واختلف في قتله هل هو محسوس أو معنوي فيكون عزله قتله وموته. والأول أظهر، قال رسول الله ﷺ: «إِذَا بُوِيعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَأَقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا» [رواه أبو سعيد الخدري، أخرجه مسلم].

وفي حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه سمعه يقول: «وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَتَمَرَةً قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنْ اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ» [رواه مسلم أيضًا]، ومن حديث عرفجة: «فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ». وهذا أدل دليل على منع إقامة إمامين.

خامسًا- حكم الأفراد هو حكم الدول والجماعات، ولا فرق بين السياسي وغيره، ولا بين الحاكم والمحكوم، فالخطاب يعم، والشرع لا يفرق بين المتساويين ولا يساوي بين المختلفين، فالكل يجب عليه أن ينصب بصيغة الإسلام في حياته الخاصة والعامة وفي سره وعلايته. وكل مسلم سواء كان رجلاً أو امرأة يجب أن يصدر عن الكتاب والسنة في سياسته واقتصاده واجتماعه وأخلاقه وحربه وسلمه ومسجده وسوقه، وأن يرتفع لمستوى الدين الذي يتشرف بالانتساب له سواء كان مشهوراً أو مغموراً.

نعم الحاكم مسئوليته أعظم من غيره، وهو يُختار من خلال أدق الشروط ومراجعتة ومحاسبته تكتسب أهمية خاصة لعظم الأمانة التي تقلدها، ولكن هذا لا ينفي مسئولية الجميع «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» [متفق عليه]، كما لا يجوز في الوقت ذاته التجسس وتتبع العورات.

وقد نقل ابن رجب عن الإمام أحمد أن التجسس يجوز في حالتين وهما: إذا علمنا أن رجلاً يهجم بالزنا بامرأة، أو أن رجلاً سيقدم على قتل آخر، فحينئذ يجوز التجسس لمنع ارتكاب الفاحشة والجرم.



ولا ننسى في هذا المقام أن التائب من الذنب كمن لا ذنب له، وأنه لا يجوز هتك أستار البشر وإشاعة الفاحشة في الذين آمنوا، كما لا بد من التفريق بين المستتر بالفاحشة والمتجاهر بها، مع مراعاة ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ومن المهم أيضاً الانتباه إلى إحسان الظن، وتلمس العذر، وحمل الناس على أحسن محاملهم، فهذا دين يُدان به الله تعالى، وهذه المعاني المجملة المختصرة قد دلت عليها نصوص الكتاب والسنة.

سادساً- الغيبة محرمة وهي كبيرة من الكبائر، وقد وردت نصوص الكتاب والسنة بدمها، **قَالَ تَجَالِي: ﴿يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الْحَجَرَات: ١٢]** وحد الغيبة التكلم خلف إنسان مستور بها هو فيه بما يكرهه.

ويستثنى من ذلك أمور تدعو لها الضرورة والحاجة:

كالشهادة، فقد قال النبي ﷺ: «أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبَ لَآ مَالَ لَهُ وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ» [رواه مسلم].

وفي العرض على القاضي وأخذ الفتوى من المفتي، فقد اشتمت هند بنت عتبة لرسول الله ﷺ فقالت: «إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي، إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ بِالْمَعْرُوفِ» [رواه البخاري ومسلم]، وقال ﷺ: «عَنْ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ: «مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا» [رواه البخاري]. وفي علم الحديث: اعتبر العلماء أن جرح الضعفاء من النصيحة صيانة وتمييزاً لحديث النبي ﷺ عن غيره، فقالوا: «فلان كذاب أو وضاع أو ضعيف أو سيء الحفظ...» وهناك كتب مصنفة في ذلك، وذكروا من جملة ذلك جواز ذكر الراوي بلقبه (كالأعمش والأسود والأعرج) الذي يكرهه للتعريف، وأنه ليس بغيبة له، وقالوا: ما كل من روى المناكير ضعيف، وإن ترك رواية البخاري لحديث لا يوهنه، وأن من لم يذكر في الصحيحين أو أحدهما لا يلزم منه جرحه، وأن تجريح بعض

رجال الصحيح لا يعبأ به، وأن الصحابة كلهم عدول، وجهل أحدهم لا يضره... إلى غير ذلك من المعاني الهامة.

سابعاً- قال الذهبي: كلام الأقران بعضهم في بعض لا يُعبأ به لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، وما ينجو منه إلا من عصمه الله، وما علمت أن عصرًا من الأعصار سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصدّيقين، ولو شئت لسردت من ذلك كرايس. اهـ.

إن الأصل في الناس البراءة لا الاتهام، والتهمة تحتاج لبينة أو ضح من شمس النهار، وقد قال سبحانه: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بِنِيٍّ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَرُوا عَلَىٰ مَآفَعَتِهِمْ نَدِيمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، ولأن أخطئ في العفو خير من أخطئ في القصاص.

ولا بد من صيانة أعراض العباد، ولا يجوز الظلم حتى في التعامل مع الكافر، وما من إمام إلا وقد طعن فيه طاعنون وهلك فيه هالكون، فما بالك بالساسة والزعماء في وقت الغربة والجهالة؟! قال البعض: «ما من راوٍ من الرواة المحدثين والمجتهدين كلهم إلا وهو يقبل الجرح كما يقبل التعديل لو أضيف إليه، ما عدا الصحابة وكذا التابعون عند بعضهم لعدم العصمة أو الحفظ في بعضهم».

فليتق الله الجارح وليستبرئ لدينه ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]

ثامناً- ذكّر الناس داءً وذكّر الله شفاءً، وما تتبع أحد عورات الخلق وزلات العباد إلا من غفلة غفلها عن نفسه، وإن في العبادة لشغلاً، ونفسك إن لم تشغلها بالحق شغلتك بالباطل والقييل والقال والغيبة والنميمة.

وتتبع الحياة الخاصة لفلان وعلان مما يفسد ولا يصلح، ولا يليق أن تصح الأحاديث والمجالس للنميمة وأكل لحوم البشر، والنميمة من الكبائر وهي حرام بإجماع المسلمين، وفي الحديث «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ» رواه مسلم، وهو الذي يتحدث مع القوم فينمّ عليهم فيكشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه أو الثالث - أي النمام-، وسواء كان الكشف بالعبارة أو بالإشارة أو بغيرهما.

ويبعث على النميمة أمور، منها:

- إرادة السوء بالمحكي عنه.

- الحب للمحكي له - وهذا في ظاهر الأمر وإلا فإن من يجب إنساناً على الحقيقة

فإنه لا يبلغه ما يسوءه - .

كما يدعو للنميمة أيضاً الفرح بالخوض في الفضول.

وكل من حُملت إليه نميمة يلزمه أمور، منها:

ألا يصدّق المنام، لأنه فاسق مردود الخبر، وأن ينهاه عن ذلك، وينصحه ويقبح فعله،

وأن يبغضه في الله - عز وجل -، وألا يظن في المنقول عنه السوء لقوله تعالى: ﴿أَجْتِنُوا كَثِيرًا مِّنَ

الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِتْمٌ﴾ [الْحَجَرَاتِ: ١٢]، وألا يحمله ما حُكي له على التجسس والبحث عن

تحقق ذلك مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَجَسَّسُوا﴾ [الْحَجَرَاتِ: ١٢]، وألا يرضى لنفسه ما نهى المنام

عنه فلا يحكي نميته.

تاسعاً- كل إناء بما فيه ينضح، والسلوك مرآة الفكر، والفارق بين الإسلام وبين

النظم الوضعية كالديمقراطية كالفارق بين السماء والأرض، والواجب على وسائل

الإعلام والثقافة والتعليم والتربية والفكر أن يتقوا الله في هذه الأمة، وأن يأخذوا الدرس

من قصة الإفك ولا يتشبهوا بالنسوة مع امرأة العزيز، وأن ينهضوا بمهمة تعبيد الدنيا

بدين الله، فهذا هو منهج الأنبياء والمرسلين، وعلى كل من يدعي علو الهمة والاهتمام

بمصالح الأمة أن يعلم أن الله يحب معالي الأمور ويكره سفاسفها، لا بد من ضبط الدنيا

بدين الله وتأدية الحقوق لأصحابها فإن لربك عليك حقاً ولنفسك عليك حقاً ولأهلك

عليك حقاً، والكف عن تتبع العورات وتلمس الزلات وتفقد العثرات، فالظلم ظلمات،

وعند الله تجتمع الخصوم. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

يوم ذبح الخنازير في مصر أنفلونزا الخنازير... الطاعون

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد..

فقد وجه فيروس أنفلونزا الخنازير ضربة قوية لأسواق المال بسبب المخاوف من تفشيه وتحوله إلى وباء عالمي، وسجلت شركات الطيران والسياحة خسائر، وانخفضت أسعار النفط العالمية أكثر من ٤٪، وأعلنت أمريكا رسمياً أول وفاة بأنفلونزا الخنازير، وبلغ عدد المصابين بالفيروس ٦٥ في ٦ ولايات (الأربعاء ٢٩ أبريل)، وارتفع عدد الوفيات بالمرض في المكسيك إلى ١٥٩، وأعلنت ١٩ دولة أن الفيروس دخلها بينها ٧ دول كشفت عن إصابات مؤكدة.

وفي مصر بدأت جميع مجازر مصر تنفيذ القرار بذبح الخنازير تحسباً لانتشار الوباء في البلاد، وصرح وزير الصحة أن الدولة ستغلق المطارات والموانئ وجميع منافذ الدخول إذا أعلن رسمياً عن وصول المرض إلى المرحلة السادسة باعتباره وباءً عالمياً، وفضلت الحكومة المصرية اتخاذ إجراءات احتياطية واحترازية لمنع وصول الفيروس إلى مصر. وهذا الخبر يستدعي عدة وقفات:

أولاً- روى بريدة عن النبي ﷺ «مَنْ لَعِبَ بِالنُّرْدَشِيرِ فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ» [رواه مسلم وأحمد وأبو داود]، فإذا كان مجرد صبغ اليد في لحم الخنزير ودمه قد زاد التنفير منه، فكيف بأكله، قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ﴾ [المائدة: ٣]، خص الله تعالى ذكر اللحم من الخنزير ليدل على تحريم بيعه ذكياً وذبحاً أو لم يذبح، وليعم الشحم وما هناك من الغضاريف وغيرها، وأجمعت الأمة على تحريم شحم الخنزير (أي دهنه).



ولا خلاف أن جملة الخنزير محرمة إلا الشعر فإنه يجوز الخرازة به، ولأن الخرازة كانت موجودة على عهد رسول الله ﷺ ولم ينكرها ولا أحد من الأئمة بعده.

ولا خلاف في تحريم خنزير البر، وفي خنزير البحر خلاف، ورفض الإمام مالك أن يجيب فيه بشيء، وحكى البعض أن الخنزير مشتق من خزر العين، والخزر ضيق العين وصغرها، وأحياناً يسمونه حلوفاً.

ثانياً. قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٧٣] الاضطرار لا يخلو أن يكون بإكراه من ظالم أو بجوع في مخمصة، وقيل: معناه أكره وغلب على أكل هذه المحرمات، قال مجاهد: يعني أكره عليه، كالرجل يأخذه العدو فيكرهونه على لحم الخنزير وغيره من معصية الله -تعالى-.

إلا أن الإكراه يبيح ذلك إلى آخر الإكراه، وأما المخمصة فلا يخلو أن تكون دائمة أو لا، فإن كانت دائمة فلا خلاف في جواز الشبع من الميتة، إلا أنه لا يحل له أكلها وهو يجد مال مسلم لا يخاف فيه قطع اليد كالتمر المعلق، وحريسة الجبل (ليس فيما يجرس بالجبل قطع لأنه ليس بحرز)، ونحو ذلك مما لا قطع فيه ولا أذى.

فتناول القدر الذي يستدفع الإنسان به الهلكة عن نفسه من ميتة وخنزير لا حرج فيه، والضرورات تبيح المحظورات وتقدر بقدرها، كما أن الاستكراه يلقي الاختيار ويرتفع به الإثم والذنب، وفي الحديث: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ» [رواه ابن ماجه، وصححه الألباني].

ثالثاً. يكثر السؤال عن المعاجين والمراهم والحلويات وبعض أنواع الجيلاتي المصنعة من شحم الخنزير، ونشير هنا إلى بعض المسائل الهامة ومنها:

- أن التثبث والحيلة لا بد منها؛ فقد تفرق الأشياء المحلية عن المستوردة.
- ومنها أن النجاسة لها أوصاف ظاهرة لون وطعم ورائحة، وعلى ذلك يتم التعويل والحكم بالتحليل والتحريم، ولا يلتفت للورع الكاذب ولا للتحاليل المعملية

والفحوصات المجهرية، فقد يكتشف بهذه الوسائل أثراً للخمر في الطعام أو فاكهة أو شراب فلا يجرم، وقد تستحيل الخمر بنفسها أو بصنع الله فيها إلى خل فيجوز تعاطيه، وقد تشتمل الأدوية على نسبة من الخمر لا تغير لوناً ولا طعماً ولا رائحة؛ فلا تحكم بحرمة تعاطي الدواء، وللعلماء تعبيرات في ذلك مثل تكثير النجاسة يطهرها، ويُعفى عن يسير النجاسات التي يشق التحرز منها، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْسِنَا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [النَّحْلُ: ١١٦].

وقد يمتنع الإنسان عن طعام أو شراب لشبهة دون تحريم لذلك، فالورع من الدين، ففي حديث النعمان بن بشير: قال رسول الله ﷺ: «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُسَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ» [رواه البخاري ومسلم].

وتحريم الحلال لا يقل عن تحليل الحرام، وفي الحديث «وَأِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمُ عَنْ دِينِهِمْ وَحَرَمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّتْ لَهُمْ وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِى مَا لَمْ أَنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا» [رواه مسلم]، وتحريم الحلال قرين الشرك فالواجب الحذر، وقد يذكر البعض أن الأنسولين يصنع من الخنزير فطالما لا بدليل له ويعطى في حالات الاضطرار فلا حرج.

رابعاً- يعيش الخنزير على القاذورات والنجاسات ووسط المزابل، ولذلك فالطباع السليمة تستنجسه، وتعاف شكله، وترغب عنه وعن رائحته، وأكله ضار في جميع الأقاليم لا سيما الحارة، كما أن لحمه يحتوي على الدودة الشريطية القاتلة وغيرها من الديدان، والمداومة على أكل لحمه تورث ضعف الغيرة على الحرمات، وفي الحديث: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» [رواه ابن ماجه وأحمد، وصححه الألباني]، والضرر يزال ولا يجوز للإنسان أن يأذن في استلحاق المضرة ببدنه، فالمرجع لم يعطه الحق في ذلك، ومن صفات النبي ﷺ المذكورة في الكتب السابقة ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الْإِنْفَاقُ: ١٥٧].

فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والحمد لله على هذه الشريعة الغراء المتينة، والتي تزداد مع توالي الأحداث وتطور العلوم وتطول الزمان رسوخاً.

خامساً- أنفلونزا الطيور والخنازير من الأمراض الوبائية كالكوليرا، وقد يُطلق عليها وصف الطاعون، وغلق المطارات والموانئ إذا وصل الوباء إلى (مرحلة ٦) أي اعتباره وباءً عالمياً هو إجراء احترازي صحيح، فالحجر الصحي في مثل هذه الحالات من المعاني الشرعية، وفي الحديث: «إِذَا كَانَ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ لَيْسَ بِهَا فَلَا تَدْخُلُوهَا وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا» [رواه أحمد، وصححه الألباني]، ولذلك لما قدم عمر رضي الله عنه على الشام وسمع بنزول الطاعون فيها فلم يدخلها واعترضه أبو عبيدة رضي الله عنه يقول له: «أفرار يا عمر من قدر الله، قال له عمر: نعم، نفر من قدر الله إلى قدر الله»، وأصاب عمر ووافق السنة في ذلك رضي الله عنه.

فعدم الأخذ بالأسباب قدح في التشريع، والاعتقاد في الأسباب قدح في التوحيد، وقد أذن لنا الشرع في الخروج من الواقع السيئ، ونحن نستدفع قضاءً بقضاء، وقدراً بقدر كما نستدفع قدر الجوع بقدر الأكل، وقدر البلاء بقدر الدعاء، فكلاهما من قدر الله، فكذلك نفعل مع الطاعون.

سادساً- تصرف مصر تجاه انفلونزا الخنازير لا يضر النصارى، وحزبهم على الخنازير لا يجوز أن يتقدم على مصلحة البلاد والعباد، فضلاً عن أن يلوح البعض منهم باستعداد أوباما وأمريكا فهذه جلافة وانحطاط يتنافى مع كل المعايير، وتأتي في وقت تتلاحق فيه الأخبار بسرعة شديدة، فقد سمعت أثناء كتابة هذه السطور أن مصر قد دخلت في المرحلة الخامسة من انتشار الوباء، وأن بلداناً كثيرة قد داهمها الوباء كأمريكا وسويسرا وإسرائيل (فلسطين).

فالوباء لا يفرق بين بلد وآخر، والبلدان المختلفة تحتاط لشعوبها وتأخذ بأسباب الوقاية المستطاعة لها، والخنازير هي الوعاء الناقل لأنفلونزا الخنازير القاتل، وشبهتها كبيرة أيضاً في نقل أنفلونزا الطيور.

وإذا كانت منظمة الفاو تعترض على قتل الخنازير، وترى أن الوباء ينتقل من الإنسان إلى الإنسان لا من الحيوان إلى الإنسان، فهذه نظرتها ولا يعتب على مصر إذا تصرفت على النحو المذكور لمصلحة شعبها الصحية.

وقد وردت الأخبار المتواترة بنزول المسيح ﷺ في آخر الزمان حكماً عدلاً مقسطاً يحكم بشريعة الإسلام، ويكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية.

سابعاً- نزل طاعون عمواس بالشام، وحصد قرابة عشرين ألف نفس، وقد أخبر الصادق المصدوق -صلوات الله وسلامه عليه- على طاعون عمواس ضمن علامات الساعة، فقال: «ثُمَّ مُوتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ» [رواه البخاري]، قال ابن حجر: يقال إن هذه الآية يظهر في طاعون عمواس في خلافة عمر، وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس.

ومن المعلوم أن الطاعون شهادة لهذه الأمة، أي أن المسلم إذا مات في الطاعون كان له ثواب الشهيد في الآخرة، ويجري عليه أحكام الموتى في الدنيا، فيغسل ويكفن ويُصلى عليه، وهذا شأن من مات في الحرق والغرق والهدم، والمرأة حال وضعها ونفاسها، أما من مات في قتال الكفار فلا يُغسل ويدرج في ملابسه، وقد نترك الصلاة عليه، والله أعلم بمن مات في سبيله.

ثامناً- مات معاذ بن جبل رضي الله عنه في طاعون عمواس، فعن طارق بن عبد الرحمن قال: وقع الطاعون بالشام فاستغرقها فقال الناس: ما هذا إلا الطوفان إلا أنه ليس بهاء فبلغ معاذ بن جبل فقام خطيباً فقال: إنه قد بلغني ما تقولون، وإنما هذه رحمة ربكم ودعوة نبيكم وكموت الصالحين قبلكم، ولكن خافوا ما هو أشد من ذلك، أن يغدو الرجل منكم من منزله لا يدري أمؤمن هو أو منافق وخافوا إمارة الصبيان.

وعن شهر بن حوشب، عن رابه -رجل من قومه، كان شهد طاعون عمواس - قال: لما اشتعل الوجد قام أبو عبيدة بن الجراح في الناس خطيباً فقال: أيها الناس إن



هذا الوجد رحمة ربكم ودعوة نبيكم وموت الصالحين قبلكم وإن أبا عبيدة يسأل الله أن يقسم له منه حظه.

قال: وطعن فمات رَضِيَ اللهُ عَنْهُ واستخلف على الناس معاذ بن جبل فقام خطيباً بعده فقال: أيها الناس إن هذا الوجد رحمة ربكم ودعوة نبيكم وموت الصالحين قبلكم، وإن معاذاً يسأل الله أن أن يقسم لآل معاذ منه حظه.

قال: فطعن ابنه عبد الرحمن. قال ثم قام فدعا ربه لنفسه فطعن في راحته فلقد رأته ينظر إليها ثم يقبل ظهر كفه ثم يقول: ما أحب أن لي بها فيك شيئاً من الدنيا. فلما مات استخلف على الناس عمرو بن العاص.

وعن عبد الله بن رافع قال: لما أصيب أبو عبيدة في طاعون عمواس استخلف على الناس معاذ بن جبل. واشتد الوجد فقال الناس لمعاذ: ادع الله أن يرفع عنا هذا الرجز. فقال: إنه ليس برجز ولكنه دعوة نبيكم وموت الصالحين قبلكم، وشهادة يختص الله بها من يشاء من عباده منكم، أيها الناس، أربع خلال من استطاع منكم أن لا يدركه شيء منها فلا يدركه شيء منها قالوا: وما هن؟ قال: يأتي زمان يظهر فيه الباطل ويصبح الرجل على دين ويمسي على آخر، ويقول الرجل: والله لا أدري على ما أنا؟ لا يعيش على بصيرة ولا يموت على بصيرة، ويعطي الرجل من المال مال الله على أن يتكلم بكلام الزور الذي يسخط الله، اللهم آت آل معاذ نصيبهم الأوفى من هذه الرحمة.

فطعن ابنه فقال: كيف تجدانكما؟ قالوا: يا أبانا، الحق من ربك فلا تكونن من الممترين، قال: وأنا ستجداني إن شاء الله من الصابرين.

ثم طعنت امرأته فهلكتا، وطعن هو في إبهامه فجعل يمسهما بفيه، ويقول: اللهم إنها صغيرة فبارك فيها فإنك تبارك في الصغيرة حتى هلك.

وعن الحارث بن عمير قال: طعن معاذ، وأبو عبيدة، وشرحبيل ابن حسنة، وأبو مالك الأشعري في يوم واحد. فقال معاذ: إنه رحمة ربكم، ودعوة نبيكم، وقبض الصالحين

من قبلكم، اللهم آت آل معاذ النصيب الأوفر من هذه الرحمة. فما أمسى حتى طعن ابنه عبد الرحمن بكره الذي كان يكنى به وأحب الخلق إليه. فرجع من المسجد فوجده مكروباً فقال يا عبد الرحمن كيف أنت؟ فقال: يا أبة الحق من ربك فلا تكن من الممترين فقال معاذ: وأنا إن شاء الله ستجدني من الصابرين. فأمسكه ليلته ثم دفنه من الغد.

فطعن معاذ، فقال حين اشتد به نزع الموت، فترع نزعا لم ينزعه أحد، وكان كلما أفاق من غمرة فتح عينيه ثم قال: رب اخنقني خنقك، فوعزتك إنك لتعلم أن قلبي يحبك. وعن عمر بن قيس عمن حدثه عن معاذ قال: لما حضره الموت قال: انظروا أصبحنا؟ قال: فأتي فقيل: لم نصبح حتى أتى في بعض ذلك فقيل له: قد أصبحت. فقال: أعوذ بالله من ليلة صباحها النار، مرحباً بالموت مرحباً، زائر مغب، حبيب جاء على فاقة، اللهم إني قد كنت أخافك وأن اليوم أرجوك، إنك لتعلم أنني لم أكن أحب الدنيا وطول البقاء فيها لكري الأنهار، ولا لغرس الأشجار، ولكن لظماً لهواجر، ومكابدة الساعات، ومزاحمة العلماء بالركب عند حلق الذكر.

اتفق أهل التاريخ أن معاذاً جهلته مات في طاعون عمواس بناحية الأردن من الشام سنة ثمانى عشرة، واختلفوا في عمره على قولين أحدهما ثمان وثلاثون سنة، والثاني ثلاث وثلاثون.

وعن سعيد بن المسيب قال: رفع عيسى بن مريم وهو ابن ثلاث وثلاثين، ومات معاذ وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

كاتبة سعودية ترصد غياب الليبرالية في مصر

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد..

فقد ورد في جريدة المصري اليوم الأحد ٢٦ / ٤ / ٢٠٠٩م وتحت عنوان: «كاتبة سعودية ترصد غياب الليبرالية في مصر وسيادة الانغلاق في المجتمع المصري» ما نصه: «هكذا ليتنعم الحب ببركة النيل يجلس العشاق وعلى ضفافه بأوضاع اقترب بعضها من العناق.

على ضفاف النهر متسع كبير للرومانسية ولأبدية الأحلام المستحيلة. الكل يحب، الكل يتزوج، والكل يريد أن ينجب، وكلما زاد الفقر زاد النسل، يريدون أن يملأوا كل جحر بإنسان، لا أحد يفكر كيف سيعيش؟ المهم متعة لحظات الجماع التي يمكنها أن تغني عن مطاعم الخمس نجوم، والفنادق المحرمة على كثيرين. عرائس كلهن محجبات لم أر شعر واحدة تقف هناك. جئت لتغطية خطة نضالية قديمة انتهت بشكل تقريبي، وتحل محلها اليوم نضالات جديدة خرجت أو تفرعت من كل حركات دينية مسيسة.

في مصر نزعته هدى شعراوي الغطاء الذي يخفي المرأة ويخفيها، عائشة التيمورية كانت هنا، نبوية موسى، وصفية زغلول، ودرية شفيق، وملك ناصف، وعائشة راتب، وبنيت الشاطي، وسكينة فؤاد، وأمينة شفيق، بقي جيل فريدة النقاش.

أين ذهب الأوائل؟ ولا حتى بقايا فكرة، كله ذهب سدى، صورهن ليست معلقة على الجدران، وليس لهن تماثيل منحوتة في الشوارع والحدائق، حسروا أفكارهن في الكتب بإحكام.

أرادت المرأة سابقاً إصلاح المجتمع نسائياً، وتأي خليفتها الفقيهة تريد إصلاحات من داخل الدين لا ليست خليفتها لم تولد واحدة بعد.

القنوات التلفزيونية الدينية بها عدد من المصريات منهن مترجمات عن دنيا الفن السينمائي، غطاء شعر ومكياج وابتسامة، الأمر كله يتعلق بالشعر فقط، ما حدث كان انقلاباً على الحريات، وتحولت الحضارة من سابق نحو الرقي إلى صراع حول ما يظهر من خصلات.

من سلام وطمأنينة إلى أصولية مستشرية بشكل عجيب تنظر إلى أتباع الديانات الأخرى وإلى السيدات كمواطنات من درجة ثانية.

نكسة ضمن النكسات العربية، لكن مصر (رمز الليبرالية) قديماً باقية بمكانتها وتاريخها وماضي رجالها ونسائها الحر الثوري الذي لا بد أن تستعيده مصر يوماً» أ.هـ باختصار.

تلقف رئيس تحرير المصري اليوم هذا المقال للكاتبة السعودية - عارية الفكر قبل أن تكون عارية الرأس - عن الرأي الكويتية وأشاد به فقال:

«والمفارقة أنها في هذا الرصد الرائع والعميق لأحوالنا الراهنة ترى أن أهم ما خسرناه خلال السنوات الأخيرة هو الليبرالية القديمة التي تآكلت تحت ضغط التعصب والتطرف. والمفارقات في هذا المقال عديدة ومدهشة، فالكاتبة سعودية أصابها انغلاق المصريين بالذهول والوجع، والمشاهد من القاهرة التي صدرت الانفتاح والحرية والليبرالية إلى دول - منها السعودية - نصّفها بالأصولية والانغلاق الفكري... فهل انقلبت الأوضاع؟ أقرأوه لتدركوا إلى أي حد تراجع الليبرالية المصرية وفي أي طريق نسير» اهـ.

وأنا بإذن الله أوضح المشهد للكاتبة السعودية ولرئيس التحرير الذي يبكي على تراجع الليبرالية المصرية، ويتساءل: في أي طريق نسير؟



أولاً- دأب البعض على استخدام تعبيرات ومصطلحات أجنبية لها مدلول من أهلها، كمصطلح الليبرالية والإمبريالية والبروليتاريا.

يفعلون ذلك مع شعب يعاني الأمية، ونصف أبنائه أو أكثر يعيشون تحت خط الفقر - كما يقولون-، وأكثرته عبارة عن عمال وفلاحين، ونوضح هنا معنى الليبرالية كما جاءت في الموسوعة الميسرة:

الليبرالية: مذهب رأسمالي ينادي بالحرية المطلقة في الميدانين الاقتصادي والسياسي، ففي الميدان السياسي وعلى النطاق الفردي: يؤكد هذا المذهب على القبول بأفكار الآخرين وأفعالهم، ولو كانت متعارضة مع المذهب بشرط المعاملة بالمثل، وفي إطارها الفلسفي تعتمد الفلسفة النفعية والعقلانية لتحقيق أهدافها.

وعلى النطاق الجماعي: فالنظام السياسي المبني على أساس فصل الدين عن الدولة، وعلى أساس التعددية الأيديولوجية والتنظيمية الحزبية والنقابية من خلال النظام البرلماني الديمقراطي - راجع البرلمان والديمقراطية النيابية - بسلطاته الثلاث: التشريعية والتنفيذية والقضائية للحفاظ عليها.

وقد كفلت حرية الأفراد بما في ذلك حرية المعتقد، إلا أن الليبراليين في الغالب يتصرفون ضد الحرية لارتباط الليبرالية بالاستعمار، وما يتضمن ذلك من استغلال واستعباد للشعوب المستعمرة.

والليبرالية الاقتصادية: تأخذ منبعها من المدرسة الطبيعية التي تؤكد على أنه يوجد نظام طبيعي يتحقق بواسطة مبادرات الإنسان الاقتصادي، والذي ينمو بشكل طبيعي نحو تلبية أقصى احتياجاته بأقل ما يمكن من النفقات، على أن تحقيق الحرية الاقتصادية يحقق النظام الطبيعي، وفي ذلك تدعو الليبرالية الاقتصادية إلى عدم تدخل الدولة في النظام الاقتصادي إلى أدنى حد ممكن، ومن أشهر من نادى بالليبرالية آدم سميث، ومالتوس، وريكاردو، وجون ستيوارت مل.

ثانياً- لا أدري هل تركت الكاتبة المملكة السعودية وارتحلت إلى الكويت؟ حيث تجد متنفساً لكشف شعرها وللكتابة العارية الفاضحة، فهي لا تستحي من وصف العشاق على ضفاف النيل بأوضاع اقترَب بعضها من العناق!!

يا ليتها ذكرت ذلك على جهة إنكاره، ولكن للبكاء على غياب الليبرالية وسيادة الانغلاق في المجتمع المصري تقول: «كيف يجد الفقير وقتاً للحب وللضحك وللجنس، المهم متعة لحظات الجماع»

لقد وجد رئيس تحرير المصري اليوم ضالته المنشودة، والطيور على أشكالها تقع، «وإنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ، إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ» [رواه البخاري]، والحياء والإيمان قرنا جميعاً فإذا رُفِعَ أحدهما رُفِعَ الآخر، الحياء خير كله، ولا يأتي إلا بخير.

نحن نفرح بغياب مظاهر التحلل والفجور، حتى وإن حزننا لذلك نفوس؛ فكل إناء بما فيه ينضح، والسلوك مرآة الفكر، وإلا فماذا يكون شأن وحال من منهجه الحريات الليبرالية الغربية؟!؟

ثالثاً- هل تتطور الشعوب وتتقدم الأمم بجلسات العشاق، وكشف شعور النساء، وترجلهن؟ وهل النضال يكون على درب سيزانبرواي، ودرية شفيق، ونوال السعداوي في المناداة بحرية هي أقرب للتحلل؟!؟

يبدو أن البعض ما زال يعشق الحياة الغربية، ويرى أنها النموذج الأمثل لتحضر البلاد والعباد، حتى لو أخذ النجاسات الموجودة في أمعائهم، وهجر إسلامه ودينه.

كنا نفهم أن نأخذ من الغرب العلوم النافعة كالصناعة والزراعة والهندسة والطب مع التزامنا بشرع الله في الحجاب، وترك الاختلاط، وسائر شؤون الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية، وفي المسجد، والسوق، وعلى ضفاف النيل، وبحيث يصبح الإسلام هو الحكم على الليبرالية القديمة والجديدة، ويكون منا الحنين الجارف للعهود التي طبقت فيها شريعة الإسلام، وأرضى فيها العبادُ ربَّهم، واتصلت فيها الأرض بالسماء لا عهود التدني والانحطاط.



قرأت مقالة عن مسلسل (أسمهان) في نفس الجريدة الليبرالية تقول فيها الكاتبة: «لقد كانت المرأة منذ سبعين سنة تشرب الخمر وتلعب القمار حتى أتى المتطرفون فحرموا علينا حتى الهواء»، يحق لهذا النمط من البشر أن يضيق صدره بالحجاب وهو يرى حرته في لعب القمار وشرب الخمر.

رابعاً- إذا انطمست الفطر، وأظلمت العقول بالمعاصي والذنوب والمناهج الأرضية كالليبرالية لا بد وأن تتبدل الموازين، بحيث يصبح الإيمان كفرةً، والكفر إيماناً، والحق باطلاً والباطل حقاً، ويجب المرء أعداء الله ويُغض أولياءه.

والأدهى أن يمسك هؤلاء الميزان بأيديهم، والمتطرف والمتعصب الأصولي المنغلق هو الذي يتمسك بالإسلام منهجاً للحياة، أما المعتدل والمستنير فهو الذي يساير حياة العصر، وينفتح على الغرب!!

لا بأس عند هؤلاء أن تكون فرعونياً أو وطنياً أو قومياً أو اشتراكياً أو ديمقراطياً، المهم ألا تكون مسلماً عاملاً بما جاء في كتاب الله وفي سنة رسول الله ﷺ.

خامساً- السعوديون ليسوا عالمًا من الملائكة الأبرار، ففيهم البر والفاجر، والمسلم والكافر، والمحسن والمسيء، والمصريون يصدرون الخير والشر كما يعبرون.

ونحن نحب الخير للكتابة، وكنا نود لو دعتنا للالتزام بالكتاب والسنة، وترك مظاهر التحلل والفجور، وحذرتنا من التعصب على الباطل، وانغلاق العقول بالإثم، والمناهج الطاغوتية الكفرية.

كنا نتمنى أن تكون من دعاة الهدى والرشاد والاستمسك بمعاني العدل والاعتدال، بعيداً عن الإفراط والتفريط والغلو والجفو، ولا يتحقق ذلك إلا بأن نكون على مثل ما كان عليه النبي ﷺ والصحابة الكرام.

يا ليتها ناضلت فثبتت على الحق وعلى ما تعلمته في السعودية إن كانت قد تعلمت شيئاً نافعاً، وهجرت الأباطيل، ولم تروج لأضاليل هدى شعراوي، ونبوية موسى، مطالبة بتعليق صورهن وعمل التماثيل المنحوتة لهن في الشوارع والحدائق.

كنا نتمنى أن تتعلم حكم الله فيما طالبت ونادت به، وأن تحفظ ما جاء في الكتاب والسنة، فهذا أنفع لها وأصلح للبلاد والعباد.

من الخير للإنسان أن تموت أباطيله إذا مات، أين نصيحة الكاتبة لله ولرسوله ﷺ؟ وأين أمانة رئيس التحرير وهو يبحث عن زبالات الآراء فينشرها على الملأ؟ فالكلمة أمانة، وهي إن لم تبين هدمت، وإن لم تُصلح أفسدت.

إن الدعوة لليبرالية والهجوم على معاني الإسلام هي دعوة الهدم والتخريب والرجوع بالبلاد والعباد إلى وراء، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يُونُسُ: ٨١]، وقال: ﴿فَأَمَّا الزُّبَيْدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمُكُّ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ [الرَّعْدُ: ١٧]، وقال: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ [الْإِسْرَاءُ: ١٦].

سادساً- رئيس التحرير شغوف بمعرفة في أي طريق نسير، وأنا أوضح له الصورة -بإذن الله- وأجيبه على سؤاله، ففي الساحة الآن طوفان تدين جارف شواهد كثيرة في الحل والحرم، فانتشار الحجاب وكثرة رواد المساجد والحجاج والمعتمرين وإطلاق اللحي وتقصير الثياب، وكثرة السؤال عن الحلال والحرام والحرص على التفقه في الدين، ونجاح المتدينين في كل موقع، وكسبهم ثقة الناس... ظواهر كثيرة لا تحطها العين، ويتخوف منها الأعداء والملحدون والعلمانيون والزنادقة، وكثيراً ما يلمزون ويغمزون ويهمزون، ويلتمسون الزلات والعيوب لجهامير المتدينين.



وفي مقابل طوفان التدين يقف طوفان آخر أسفر عن وجهه الكالْح، وعَزَّ عليه أن يُسحب البساط من تحت قدمه، وتوهم أن الدنيا قد دانت له وخصوصًا مع امتلاكه لكل وسائل التوجيه والإعلام، والتعليم والثقافة، طوفان لم يقرأ طبيعة السُّنن وتهكم بحديث الفُسطاطين وهو أحد طرفي المعادلة.

هذا الطوفان مآله إلى مزبلة التاريخ، وعاقبته هي عاقبة قوم نوح وعاد وئمود وفرعون وهامان وقارون، طوفان دأب على محاربة الله ورسوله، يضيق صدره بالإسلام وشرائعه، ويتهجم بالعفن الليبرالي وبالديمقراطية والنظم الوضعية ويسمي الأشياء بغير اسمها، فالحجاب وترك الاختلاط وهجران التحلل يسمونه انغلاقًا.

وقد رموا الخلق بداء تطرفهم وتعصبهم المقيت للباطل، يتكون أهل الأوثان ويقتلون أهل الإسلام، وبين هذا الفريق وذاك ستجد مجموعات من البشر تقترب من التدين يومًا بعد آخر كالراقصة التي تحج وتعتمر، والممثلة التي تحفظ القرآن وتصوم الاثنين والخميس، وكلاعب الكرة الذي يسجد سجدة شكر إذا أحرز هدفًا، ويؤدي الصلاة في جماعة لأول وقتها... هذا هو المشهد اليوم باختصار شديد.

سابعًا- تغيب الليبرالية ويضعف الأمريكان وتنزوي الحضارة الغربية، ويستيقظ المارد بعد طول سبات، وما أكثر المبشرات بعودة الإسلام، ومن جملتها ما ذكرته الكاتبة السعودية ورئيس التحرير، ولو كانت لي نصيحة مقبولة لقلت لهما: سيراوا في طريق الله، فهذا أنفع لكما في العاجل والآجل، لا تصادما السُّنن الشرعية والكونية، ولا تقفا في طريق الطوفان الهادر؛ فالشعوب تريد العودة لدين ربها، فلم معاندة الشريعة والعقول السليمة والفترة القويمية؟ قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [الصف: ٨ - ٩].

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

انظروا إلى أفكاري قبل أن تنظروا إلى شكلي

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد..

ففي ردها على سؤال بشأن إمكانية ارتدائها الحجاب إذا نجحت في دخولها البرلمان الكويتي قالت المرشحة: إنها تتمنى أن ينظر أعضاء المجلس إلى أفكارها وطروحاتها وليس إلى شكلها، وأضافت أنه في حال اعتراض النواب على دخولي المجلس دون حجاب سيكون عليهم جميعاً أن يطيلوا اللحى ويحفوا الشوارب ويقصروا الدشاديش، والدستور قال: إن التشريع الإسلامي أحد مصادر التشريع، وليس المصدر الوحيد، ولكل شخص الحرية في الظهور بالشكل الذي يناسبه، ولن ينظر إلى حجابي فقط، بل إلى طرحي وبرنامجي الانتخابي، ومدى احتوائه على احتياجات الوطن والشعب، وذكرت طرفاً من برنامجي الانتخابي واهتمامها بقضايا هي من صلب دراستها وتخصصها، ولنا عدة تعليقات على مرشحة البرلمان الكويتي:

أولاً- كنت أظن أن المرأة تتبرج لاستثارة الرجل، ولنيل إعجابه، حتى سمعت البعض يقول: إنها تفعل ذلك لإرضاء طموحها، وإشباع رغبتها الشخصية، وسواء كان هذا أو ذلك فلا يجوز أن تكون فتنة لنفسها، فتنة لغيرها، ولا يكتفي بالنوايا الطيبة بل لابد من صحة العمل ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌُ وَحْدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]، قال العلماء: أخلصه وأصوبه، فإذا كان العمل خالصاً ولم يكن صواباً لم يُقبل، وإن كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يُقبل حتى يكون خالصاً وصواباً، والخالص ما كان ابتغاء وجه الله، والصواب ما وافق سنة رسول الله ﷺ.



وقد حذر الصادق المصدوق - صلوات الله وسلامه عليه - من فتنة النساء، فقال: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوَّةٌ حَاصِرَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنَى إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ» [رواه مسلم]، وما ترك بعده - صلوات الله وسلامه عليه - فتنة أضر على الرجال من النساء.

وحجاب المرأة يجب أن يكون فضفاضاً غير ضيق، لا يصف حجم عظامها، ولا يشف عما تحته من البدن، ولا يكون ثوب شهرة، ولا زينة، ولا يشابه زي الرجال، ولا زي الكافرات، ويضرب من الرأس حتى القدم، وتغطية الوجه والكفين مشروع باتفاق العلماء بين قائل بالوجوب وقائل بالاستحباب، وقد دلت على هذه الضوابط الشرعية نصوص الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلٌّ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ذَلِكَ آدَبٌ أَنْ يَعْرِفَ فَلَإِيْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الاحزاب: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الاحزاب: ٥٣]

ثانياً- أمتعضُ لرؤية المتبرجات بمصر، وامتعاضي أشد لرؤيتهن في الكويت ودول الخليج، فالأجواء والظروف لا تسمح بمثل هذا التبرج هنا وهناك أشد، ونفس القضية عندي في تبرج الريفيات عندنا، فالبيئة والنشأة لا تسمح بمثله فضلاً عن الشريعة المطهرة.

وأتعجب للمناداة بحرية أو تحلل المرأة عندنا وللسير قدماً في تطبيق الديمقراطية وإعطاء المرأة حقوقها (أي في العري والخلاعة والاختلاط)، يقولون ذلك على جهة الانبهار، فيا ليت كان سباقاً لتطبيق شرع الله!! والعمل بدين الله، وإلزام الجميع ما جاء في الكتاب والسنة، ولكنها سباقات التمرد على دين الله، والأسوأ فيها من سبق.

وقد يزداد الطمس والعمى فيذكر البعض أن إسرائيل هي أول دولة ديمقراطية في المنطقة لنحذو حذوها ونتبع طريقها، فهل فقدنا الوعي لمثل هذا الحد، والتبست علينا

الأمر بهذه الكيفية، ومن الذي يهتف بعودة الأمة عودًا حميدًا لدين ربها حتى يعود لها مجدها وعزها ونصرها المفقود؟

ثالثًا- ما زلت أسترسل مع شعوري وأطرح تعجبي من إطالة الرجل الكويتي للعباءة والقميص وتقصير الكويتية لثيابها، الرجل هناك يرتدي الغطرة والعقال، والمرأة تكشف عن شعرها، وتتابع أحدث خطوط الموضة!!

لا أعمم هنا -ولا تعميم قبل حصول الاستقراء-، ولكنه مشهد لافت للنظر رأيته كثيرًا في وسائل الإعلام، لماذا انقلبت الموازين على مثل هذا النحو؟ وهل هو الجهل بدين الله؟ ففي الحديث، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَكَيْفَ يَصْنَعْنَ النِّسَاءُ بِذِيُوَلِهِنَّ؟ قَالَ: يُرْخِيْنَ شِبْرًا. فَقَالَتْ إِذَا تَنَكَّشَفَ أَقْدَامُهُنَّ. قَالَ «فَيْرُخِيْنُهُ ذِرَاعًا لَا يَزِدُنَ عَلَيْهِ» [رواه الترمذي، وصححه الألباني]، فالمرأة مأمورة بتغطية القدم، إذًا تغطية الوجه من باب أولى وأحرى، أما بالنسبة للرجل فما دون الكعبين فهو في النار، إطالة الثوب تحت الكعب بالنسبة للرجل من جملة المحرمات، أما المرأة فهي مأمورة بالصيانة والتحفظ والتحجب والتستر، ويجب التباعد عن مواطن التهم والريب والشكوك.

رابعًا- يستثير حديث المرشحة الكويتية أمرًا آخر يتعلق بتقليد المرأة منصب الحكم والرياسة، والوزارة والقضاء، وأن تكون عضوًا في البرلمان، ومن تتبع تاريخ هذا الأمر وجد أن اليهود لهم قدم سبق في ذلك إبان الثورة الصناعية في أوروبا؛ فقد كانوا يدفعون لها نصف أجر الرجل مع عملها لنفس الساعات التي يعملها الرجل ثم أوعزوا لها أن تظاهري وأضربي، فلم تأخذ حقها، فانتقلوا مرة ثانية وأوعزوا لها أن تدخل الجامعة والبرلمان لنيل حقوقها المسلوبة!!

هل نقول عليكم بقراءة التاريخ؟ بل اقرأوا الشريعة قبل ذلك، وبتوافق العلماء لا يجوز للمرأة أن تتولى منصب الخلافة والرياسة، وفي توليها القضاء خلاف، ولن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة.



وبعيداً عن الكلام عن جواز تولي المرأة نيابة البرلمان نتساءل بعض التساؤلات المشروعة: ماذا تصنع المرأة حال الحمل والرضاع والحيض والنفاس، وهي أحوال لا تنفك عنها المرأة، وتكون فيها أقرب إلى الأحوال المرضية، وهل نعطل أصحاب المصالح وأبناء الدوائر والعشائر حتى تنفك المرأة عن مثل هذه الظروف؟ وماذا تفعل إذا اقتضت اللوائح عرض الطلبات والعقود في جلسات المباحثات المغلقة ومد اليد للمصافحة ومعانقة الوفود القادمة؟ هل يتقبل المجتمع الكويتي منها ذلك؟ وإذا هي امتنعت معللة إنها امرأة والشرع لا يميز لها ذلك، فكيف تؤدي واجبها البرلماني في مثل هذه الظروف التي تعيشها؟

أقول هذا الكلام لأن البعض يهرف بما لا يعرف، ويتكلم بأحكام مبتسرة تدل على عدم إدراك للشرع والواقع، قال تعالى: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ﴾ [الزَّحْرَانِ: ٣٦]، فالنساء شقائق الرجال في الأحكام إلا ما استثناه النص والدليل.

وقد وجدوا أن المرأة عندما تتعرض لمسألة فإن مركز العاطفة هو الذي يعمل في منحها بعكس الرجل، فإن مركز القرار يسبق مركز العاطفة وهذا في الطبقات التشريحية، والواقع يصدق افتراق الرجل عن المرأة في بعض الأمور.

خامساً- مرشحة البرلمان الكويتية لها الحق في مطالبة الجميع -ليس فقط نواب البرلمان بل جميع الرجال- بأن يطيلوا اللحى ويحفوا الشوارب ويقصروا الدشاديش، بل لها الحق في مطالبة الدنيا بأسرها بإسلام الوجه لله، وتحكيم شرع الله في السياسة والاقتصاد والاجتماع والأخلاق.

وعليها أن تلتزم بالحجاب الشرعي، فهذا واجب عليها سواء التزموا أو لم يلتزموا، وتفريطهم لا يعني تفريطها، ﴿كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطُّورُ: ٢١]، وقال تعالى: ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ [الأنجاء: ٨٩]، وقال سبحانه وتعالى:- ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾ [فُضِّلَتْ: ٤٦]، وفي الحديث القدسي: «إِنَّمَا هِيَ

أَعْمَالَكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أَوْفِّيْكُمْ بِهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» [رواه مسلم]، وليس للمرشحة ولا لغيرها اختيار مع الله، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الحجرات: ٣٦].

وبالتالي فقولها لكل شخص الحرية في الظهور بالشكل الذي يناسبه لا يجوز، فالكل يظهر ويقول ويفعل وفق ما ورد في الكتاب والسنة ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].
سادسًا- آن لنا أن نكف عن الحكم بغير ما أنزل الله، كما آن لنا أيضًا أن نهى عن عرض حكم الخالق على المخلوق: أنطبق أحكام الشريعة أم لا؟

فاللغة الديمقراطية لا تصلح معنا ولا مع غيرنا، والأكثرية لا يجوز كلها أن تتحكم في الأقلية بالباطل وعلى حساب النصوص الشرعية، والعباد لا يستشارون في مواضع النصوص والخلافة موضوعة لإقامة الدين وسياسة الدنيا به، قال تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩]، وقال: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٤٠]، وقال تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٦]، وقال عز وجل: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، وقال سبحانه عن الأكثرية: ﴿وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَكْثَرَ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣]، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].

فعلى كل من ابتلى بالدخول في البرلمان أن يكثر الخير والصلاح ويقلل الشر والفساد، ويصنع القوانين بصيغة الإسلام ويلزم نفسه وغيره - ما وسعه الأمر - بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ.



سابعاً- العلاقة وثيقة بين الظاهر والباطن، فالقلب ملك مؤمَّر، والأعضاء جنوده، فصالح الأعضاء بصلاح القلب، وفي حديث النعمان بن بشير قال رسول الله ﷺ: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ. أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» [متفق عليه]، وقال سبحانه عن المنافقين: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ﴾ [مُحْتَدًا: ٣٠]، وما أَسْرَّ عَبْدٌ سِرِيرَةً إِلَّا وَأَظْهَرَهَا اللَّهُ عَلَى صَفْحَاتٍ وَجْهٍ وَفَلَتَاتٍ لِسَانِهِ، ولا معارضة أبداً بين الأفكار الجميلة التي لا تتصادم مع شرع الله ومع الشكل الملتزم بالحجاب الشرعي ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الْإِنشَاء: ٩]، أي للتي هي أسد وأعدل في كل ناحية من نواحي الحياة.

نحن لا نقبل شُغل المنافقين الذين يُظهرون ما لا يُبطنون، ويُبدون الحسن للناس ويسترون القبيح، فالظاهر والباطن عنده سواء، والسر والعلانية لديه سواء، والذي دعانا إلى العمل وإتقانه هو الذي أمر المرأة بالحجاب والصلاة وترك الاختلاط.

ثامناً- أنصح المرشحة بترك دخول البرلمان للأسباب التي ذكرت، ونصيحتها للوطن والشعب مقبولة بإذن الله، ومن الممكن توصيلها للمسؤولين وفق الضوابط الشرعية، ورعايتها للزوج والبيت والأولاد مهمة كبيرة لا يمكن تحقيرها.

وتعييدها البلاد والعباد بدين الله هي وظيفة جميع الأنبياء والمرسلين، وينبغي على العبد أن يشفق على نفسه في الوقت الذي يشفق فيه على الآخرين، ولا يكون كالشمعة التي تحرق نفسها وهي تنير الطريق للآخرين.

والسعي في صلاح النفس، وسلوك طريق المتقين، وترك التبرج والاختلاط، وتأدية حق الزوج والولد جهاد بالنسبة للمرأة، لا يتعارض مع الاهتمام بأمر المسلمين والسعي في مصالحهم مع التأدب بالآداب الشرعية وبلا ابتذال. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

انحراف الألسن عن اللغة العربية

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد..

فما زال بعض الغيورين يدقون ناقوس الخطر، ويتخوفون على اللغة العربية (لغة القرآن)، فقد جاء في المصري اليوم الأحد ٢٣ ربيع الآخر ١٤٣٠ هـ تحت عنوان: قنوات النايل وخصخصة اللغة العربية ما نصه: «اللغة العربية في خطر، المجمع اللغوي حذر مؤخرًا من ظواهر سلبية تهدد لغتنا الجميلة، وعلى أرض الواقع نشهد بأعيننا لغتنا تتمرغ في التراب، ولا نمد أيدينا لإنقاذها، يشارك في الجريمة كل الأطراف بدءًا من البيت، المدرسة، الشارع، وسائل الإعلام، الهيئات الرسمية، وحتى كبار المسؤولين.

فرغم وجود قانون صدر عام ١٩٥٨م لحماية اللغة العربية يمنع كتابة أسماء الشركات بلغات غير العربية، فإن الواقع يؤكد العكس، أيضًا عندما أراد المسئولون عن التلفزيون المصري تطوير بعض قنواته غيروا الأسماء إلى لغات أخرى فأصبح نايل دراما، نايل سينما... إلخ، وهذه سذاجة مستغرقة في السذاجة.

لا يقتصر الأمر عند هذا الحد، فهناك كوارث تجرى في مدارس اللغات التي تقدم تعليمًا أجنبيًا، فأبناؤنا لا يتعلمون لغتهم الأم لأن بعض هذه المدارس يلغي اللغة العربية فعليًا.

من الأخطار الثقافية أيضًا تعدد الجامعات الأجنبية على أرضنا.

لقد تعودنا منذ قرون طويلة على الانبهار بالأجنبي في كل مجال لذلك فاهرولة ناحية التعليم الأجنبي أمر طبيعي حسب سيكولوجية المصريين، لذلك سيكون من البديهي في المستقبل القريب أن يغير هؤلاء المجتمع حسب رؤيتهم، وهم لهم اليد العليا لأنهم أصحاب الثروة والسلطة؛ لذلك يجب أن يُدق الناقوس عاليًا.

علينا أن ننقذ اللغة العربية، أن ننقذ الثقافة العربية، أن نواجه الغزو الثقافي والإعلامي، وأن نحمي تاريخنا ومستقبلنا». اهـ

ونضيف لهذه الكلمات مسائل أخرى على جهة التوضيح والبيان، ولإبراء الذمة، وتخليص الرقبة بين يدي من لا تحفى عليه خافية:

أولاً- كره الإمام أحمد رَحْمَةُ اللَّهِ أَشَدُّ الكراهة تسمية الشهور بالفارسية وبأسماء لا تعرف، خشية كونه محرماً فلا ينطق المسلم بها لا يعرف، وكراهة أن يتعود الرجل النطق بغير العربية، فاللسان العربي شعار الإسلام وأهله.

وكره الفقهاء الأدعية التي في الصلاة والذكر بغير العربية، ويمنع أن يترجم سورة أو ما يقوم به الإعجاز، وأما الخطاب بالأجنبية من غير حاجة في أسماء الناس والشهور كالتواريخ ونحو ذلك فهو منهي عنه مع الجهل بالمعنى بلا ريب، وأما مع العلم به فكلام أحمد بيّن في كراهته أيضاً، فإنه كره «أذرماء» ومعنا ليس محرماً، والدعاء في الصلاة بالفارسية كرهه وقال: لسان سوء، واستدل بنهي عمر عن الرطانة (التكلم بالأجنبية) مطلقاً.

ومنع الشافعي من التكلم بغير العربية قال عمر: «ما تعلم رجل الفارسية إلا خبّ، ولا خبّ رجل إلا نقصت مروءته».

وسمع محمد بن سعد بن أبي وقاص قوماً يتكلمون بالفارسية فقال: ما بال المجوسية بعد الحنيفية؟ فمن يُحسن أن يتكلم بالعربية فلا يتكلم بالعجمية فإنه يورث النفاق.

ثانياً- وردت بعض الآثار تدل على أنهم كانوا يتكلمون بالكلمة بعد الكلمة من العجمية، ولعل يكون المخاطب أعجمياً، وقد اعتاد العجمية يريدون تقريب الأفهام عليه، ومن ذلك قول النبي ﷺ لأم خالد وكانت صغيرة وولدت بأرض الحبشة، فكساها قميصاً وقال: «يَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنًا» وَالسَّنَا بِلِسَانِ الْحَبَشِيَّةِ الْحَسَنُ. [رواه البخاري].

أما اعتياد النطق بالأجنبية فمكروه؛ لأنه من التشبه، ومن تشبه يقوم فهو منهم، وقد عود المسلمون المتقدمون أهل مصر العربية، وكانت لغة أهلها - رومية - ثم هُجرت العربية بخراسان حتى غلبت الفارسية، وهذا مكروه.

وينبغي على الإنسان أن يلقيها للصغار فيظهر شعار الإسلام وأهله، ويكون أسهل على أهل الإسلام في فقه معاني الكتاب والسنة؛ فاللغة من الدين ومعرفتها فرض واجب، وفهم الكتاب فرض ولا يتم إلا بفهم العربية وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. كتب عمر لأبي موسى: «أما بعد فتفقهوا في السنة وتفقهوا في العربية وأعربوا القرآن فإنه عربي»، وقال: «تعلموا العربية فإنها من دينكم وتعلموا الفرائض فإنها من دينكم».

ثالثاً- اللغات أعظم شعائر الأمم، والتكلم بغير العربية لغير ضرورة نفاق، ويكره اتخاذ لغة العجم شعاراً، واعتياد اللغة يؤثر في العقل والدين والأخلاق، ويحرم ترجمة القرآن، ولا بأس بترجمة التفسير بأسلوب مبسط وسهل، وينص على أنها ترجمة لفهم شخص للعقيدة ومبادئ الشريعة، وهذه ضرورة بقدر الحاجة إلى إبلاغ الدعوة للناس كافة، فمخاطبة أهل الاصطلاح باصطلاحهم ولغتهم ليس بمكروه إذا احتيج إلى ذلك، وكانت المعاني صحيحة، كمخاطبة العجم من الروم بلغتهم فإن هذا أحسن للحاجة، وإنها كرهه الأئمة إذا لم يحتج إليه.

فيقرأ كتب الأمم وكلامهم بلغتهم ويترجم بالعربية كما أمر النبي ﷺ زيد بن ثابت أن يتعلم كتاب اليهود ليقراً له ويكتب له ذلك حيث لم يأتمن اليهود عليه، ولا معارضة بين هذا وبين وجوب تعلم اللغة العربية لفهم الدين والنهي عن رطانة العجم.

رابعاً- لا بد من التعرف على السنن الشرعية والسنن الكونية لإدراك قيمة اللغة في حياة الشعوب ونشر العقائد، وما تعرضت له اللغة العربية من هجمات شرسة هنا وهناك، وكذلك حرص الأعداء على إحلال لغتهم محل لغة القرآن، فمثلاً تخضت



حرب الجزائر خلال مائة عام عن القضاء على اللغة العربية هناك، وفي أفريقيا حرص التبشير على توجيه أكبر قدر من الحرب من أجل معارضة نمو الإسلام، وكانت السيادة هناك للغة العربية، وذلك قبل إحلال لغاته الغربية ولهجات أفريقيا، فحضر الأفارقة الصلوات في الكنيسة وغيروا الأسماء ودرسوا التاريخ الاستعماري، وصارت بعوث أفريقيا ترسل إلى الغرب بعد أن كانت ترسل إلى مكة والأزهر، وأثاروا التعصب القبلي في مواجهة انتشار العربية مع نشر الثقافة الإنجليزية والفرنسية، ونفس الأمر فعلوه في جنوب شرق آسيا، وقد تراجعت اللغة في تركيا وأندونيسيا وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية.

خامساً- قال حذيفة رضي الله عنه كانت الناس تسأل رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، وقال عمر رضي الله عنه: لست بالخب ولا الخب (الماكر المخادع) يخدعني.

اعرف عدوك من باب عرفت الشر لا للشر ولكن لتوقيه، ومن لا يعرف الشر من الخير يقع فيه، يقول البعض: إن الاستعمار قد أخذ عصاه على كتفه ورحل، وواقع الأمر أنه ما رحل حتى ترك فكره وأذنا به يحكمون؛ فالاستعمار الفكري بعد رحيل الاستعمار أغرى إندونيسيا بمدارس أجنبية ومدارس اللغات ومعاهد الألسن، وتم توزيع الإنجيل ودراسات الغرب التي تقوم على أساس دقيق من الفكر النصراني، ووضع من يتعلم اللغات الأجنبية في مناصب وأوضاع متميزة يخدمون فيها خصوم أمتهم، وصار من يُسلم لا يتيسر له من أسباب اللغة العربية ما يعينه على فهم الكتاب والسنة، مما آل بالمسلمين في إندونيسيا إلى الانعزال لغوياً عن الدول الإسلامية، وقد صارت اللهجات واللغات حائلاً دون تحقيق منافع الحج فلا تستطيع الحديث مع الإفريقي ولا التركي ولا الجزائري.

سادساً- العامة دعوة تعريبية تهدف لقطع الصلات بين المسلمين ومقاومة لغة القرآن والقضاء عليها، يقولون تليين اللغة العربية المستعصية، أو خلق لغة وسطى بين العامة والفصحى، ونظرة سريعة على ما يحدث اليوم في الصحف والمجلات والإذاعة والتلفزيون والقنوات الفضائية يوضح لك ما نقول.

وقد جرت محاولات لإعلاء العامة ووصفها بالقدرة على الأداء، وما هي إلا محاولات استعمارية تهاجم الإسلام، واللغة العربية التي هي أشرف اللغات.

سابعاً- دعوتنا للعودة إلى اللغة العربية لا تنطلق من وطنية أو قومية وإنما من منطلق الحرص على الإسلام ووحدمة المسلمين، وتفويت مخططات الأعداء لضرب هذه الأمة. لقد قبلت اليابان بتنفيذ شروط المحتل الأمريكي بعد الهزيمة ما عدا شرطاً واحداً وهو قبول إدخال بعض التعديلات على اللغة اليابانية، وفي فرنسا يقولون اللغة هي الجنسية، وفي ألمانيا اللغة مادة المواد والمادة العُلّيا.

وقد بدأ الاحتلال البريطاني بوضع خطة لتعليم اللغة، وكان راتب مدرس اللغة الإنجليزية يزيد بأضعاف كثيرة على راتب مدرس اللغة العربية؛ وذلك حتى يشعر الأخير بالانحطاط والتدني ويشعر الأول بالعلو والتفوق!! كما وضعوا حصة الدين في نهاية اليوم الدراسي وحصة الإنجليزي في بداية اليوم!!

وانطلق أبناء المسلمين في بعثات إلى الغرب لدراسة لغاته، وعادوا بولاء واضح للنفوذ الغربي، ومنبهرين بالثقافة الغربية، يتهمون باللغة العربية وأهلها، ومطالبين المسلمين بأخذ ما عليه الغرب حتى النجاسات الموجودة في أمعائهم بزعم اللحاق بركب التطور والحضر.

وقد انتشرت في بلادنا مراكز تعليم اللغات الإنجليزية والفرنسية والألمانية وبالمجان في كثير من الأحيان، في الوقت الذي قامت فيه مراكز تعليم اللغة العربية في جامعات فرنسا وبريطانيا وبرلين تنفر أبناء المسلمين غير العرب من تعلم العربية،



وتردد قول المستشرقين بأنها لغة لا تصلح للحياة إلا لمجتمع بدوي، وأنها لا تساير الحياة الحضارية!!.

ثامناً- استمر التعليم في القصر العيني سبعين سنة باللغة العربية حتى احتلت مصر، وأمامنا تجربة كلية الطب في دمشق.

فلا بد من السعي في تعريب التعليم، وحماية اللغة العربية من اقتحام ألفاظ اللغات الأجنبية، كما لا بد من الحذر من خطر الدعوة إلى إسقاط حركات الإعراب، وإطلاق الأسماء الأجنبية على الأولاد والمحلات والشركات.

ويجب رفض تطبيق مناهج اللغات الأوروبية التي تنهار كل ثلاثة قرون، فستموت لغات حية منتشرة في العالم الآن كما مات كثير منها في سالف العصور، وستبقى اللغة العربية - بإذن الله-، إن الإنجليزي اليوم لا يستطيع أن يفهم لغة شكسبير الذي مات في القرن السابع عشر.

إن اللغة العربية تتوافق مع العقول السليمة والفطر المستقيمة وقبل ذلك هي لغة القرآن، وعلى أهل الغيرة أن يسعوا في إنشاء المدارس الإسلامية لحماية النشء من أخطار مناهج التبشير والتغريب.

تأسعاً- لا علاقة للغة العربية بما حدث ويحدث في الغرب من كهنوت ارتبط بالكنيسة والدين هناك، وقد بذلوا المحاولات لصرف الأفكار عن علاقة اللغة بالدين في سبيل إحياء القوميات الحديثة في الغرب، أما المسلم فلا يرضى عن الإسلام بديلاً.

فلا بد من الحذر تجاه السهام المصوبة للقضاء على الدين، وضرورة الوعي واليقظة إزاء مؤامرات احتواء اللغة العربية، ومعرفة أنها لغة الحياة القادرة على استيعاب متغيرات العصر وخصائصه.

وعلى من أراد أن يتكلم لغة أجنبية فليكن ذلك في إطار اللغة الأم - لا على حساب اللغة العربية-، فقد حرص النفوذ الأجنبي على أن ينقل فكره عن طريق لغته، وأن يحقق لها ولاءً في النفوس.

عاشراً-مظاهر ضعف دولة الإسلام كثيرة، منها الحديث عن ترجمة القرآن، ومنها الفرحة العارمة بأن اللغة العربية صارت هي اللغة السادسة بعد حرب أكتوبر!، ومنها أن الأمم والشعوب غير محتاجة لنقل كتبها للعربية، ومنها الهزيمة الفكرية والشعور بالتبعية للغرب.

لقد كانت اللغة تسير في ركاب الإسلام أينما حل، وكانت الشعوب حريصة على تعلم لغة القرآن في وقت من الأوقات، والحسبة والميزان سيعتدل بإذن الله عندما تأخذ هذه الأمة بأسباب القوة الحقيقية، وأعظمها تطبيق شرع الله، وحث الدنيا بأسرها على إقامة واجب العبودية وإسلام الوجه لله، ستبديل المسألة - بإذن الله-، وتبوأ اللغة العربية مكان الصدارة اللائقة بها، عندما نعود لمثل ما كان عليه النبي ﷺ والصحابة الكرام، وبحيث يصطلح كل فريق على حقه، ويعود الحق إلى نصابه.

إن الكلام يصلح في مواجهة الكلام، والفعل يصلح في مواجهة الفعل، وباختصار تعادل الموازين عندما نعود لربنا عوداً حميداً، وحيث لا نستبعد أن يغير بنا وجه الأرض، وما ذلك على الله بعزيز قال تعالى: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يُفْرِحُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [٤]، وكلنا ثقة بعودة الخلافة على منهج النبوة، وعودة هذه الأمة قوية في معنوياتها ومادياتها وسلاحها في المستقبل القريب للإسلام بغلبته وظهوره على الأديان كلها، ﴿وَلَتَعْلَمَنَّ بَنَاءَهُ بَعْدَ حِينٍ﴾ .. اللهم هب لنا من أمرنا رشداً.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ